أَسْنَى الأَقْوَالِ
فِي ضَبْطِ وَشَرْحِ
تُحْفَةِ الأَطْفَالِ

كَتَبَهُ

الْفَقِيرُ إِلَى رَبِّهِ تَعَالَى

عُمَرُ أَبُو حَفْصٍ الْأَزْهَرِيُّ الْمُقْرِئُ

الْمُجَازُ بِالْقِرَاءَاتِ الْعَشْرِ الصُّغْرَى وَالْكُبْرَى وَالْأَرْبَعِ الزَّائِدَةِ عَلَيْهَا وَكُتُبِ السُّنَّةِ

عَفَا اللهُ عَنْهُ

قَدَّمَ لَهُ

فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ

أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى الْمَعْصَرَاوِيُّ

حَفِظَهُ اللهُ

شَيْخُ عُمُومِ الْمَقَارِئِ الْمِصْرِيَّةِ (سَابِقًا)
وَرَئِيسُ لَجْنَةِ مُرَاجَعَةِ الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ بِالْأَزْهَرِ
وَأُسْتَاذُ الْحَدِيثِ وَعُلُومِهِ بِجَامِعَةِ الْأَزْهَرِ

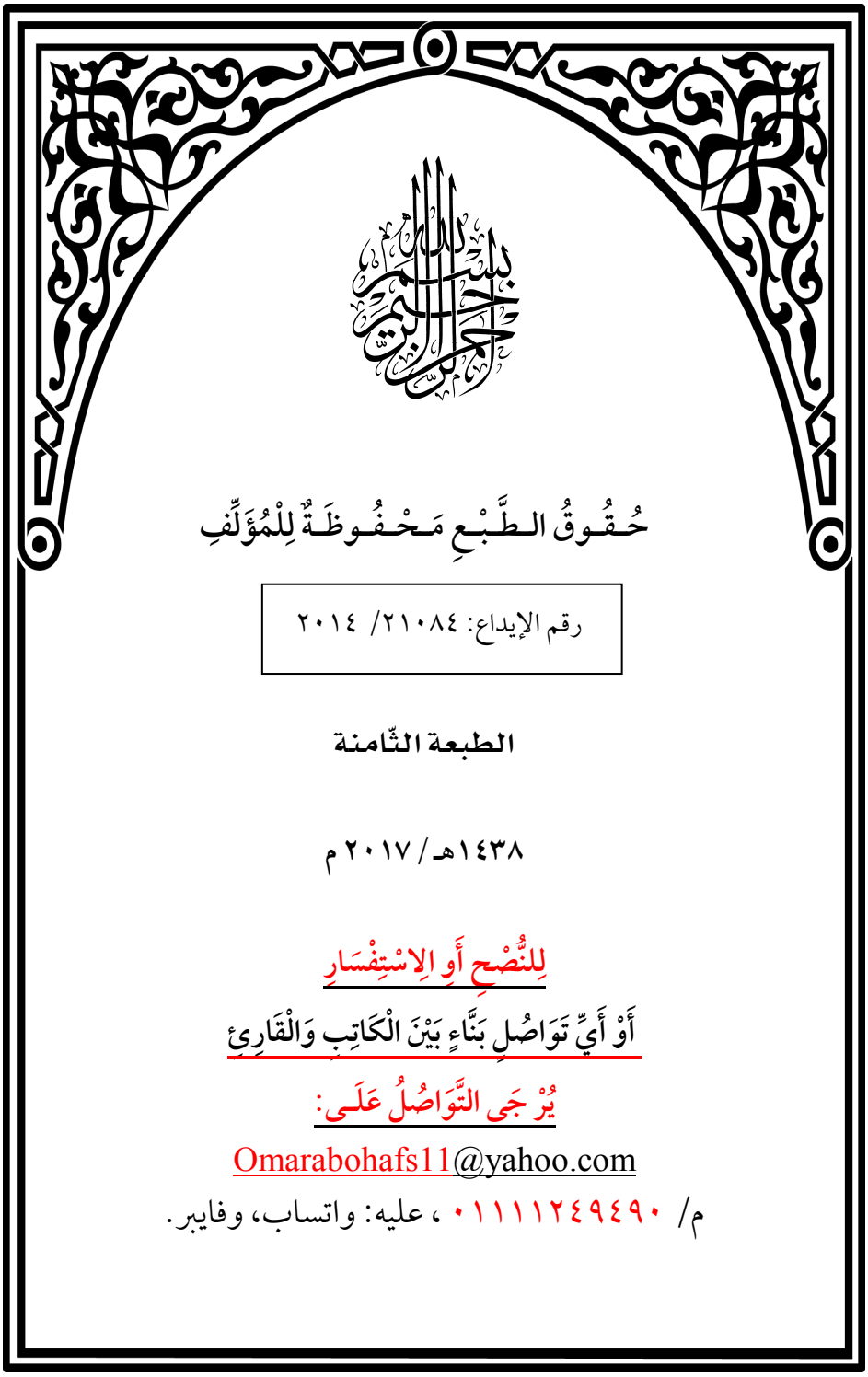

حُـقُـوقُ الـطَّـبْـعِ مَـحْـفُـوظَـةٌ لِلْمُؤَلِّفِ

رقم الإيداع: ٢١٠٨٤/ ٢٠١٤

الطبعة الثّامنة

١٤٣٨هـ/ ٢٠١٧ م

لِلنُّصْحِ أَوِ الِاسْتِفْسَارِ

أَوْ أَيِّ تَوَاصُلٍ بَنَّاءٍ بَيْنَ الْكَاتِبِ وَالْقَارِئِ

يُرْجَى التَّوَاصُلُ عَلَى:

Omarabohafs11@yahoo.com

م/ ٠١١١١٢٤٩٤٩٠ ، عليه: واتساب، وفايبر.

الْإِهْـــــــدَاءُ

* إِلَـى أُمِّي الْـحَبِيبَةِ الْغَالِيَةِ حَفِظَهَا اللهُ وَبَارَكَ فِي عُمُرِهَا- الَّـتِي طَالَـمَـا تَعِبَـتْ وَسَهِرَتْ مِنْ أَجْلِ أَنْ تُعَلِّمَـنِي كِتَـابَ اللهِ - تَعَـالَى - وَمَـا يَنْفَعُـنِي فِي أَمْـرِ دِيـنِي وَدُنْيَايَ، حَتَّى إِنِّي - وَاللهِ - لَا أَعْـرِفُ كَيْـفَ أُكَافِئُهَـا، فَجَزَاهَـا اللهُ عَـنِّي خَـيْرَ الْـجَزَاءِ. وَاللهَ تَعَالَى أَسْأَلُ أَنْ يَرْزُقَنِي بِرَّهَـا عَلَى أَكْمَـلِ وَجْـهٍ، وَأَنْ يَجْعَلَـنِي سَـبَبًا لِسُـرُورِهَا وَسَعَادَتِهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَنْ يَجْعَلَهَا مِـنْ سُـكَّانِ الْفِـرْدَوْسِ الْأَعْلَى مِنْ غَيْرِ حِسَابٍ وَلَا سَابِقَةِ عَذَابٍ، آمِينَ.

* إِلَـى وَالِدِي -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى وَعَفَا عَنْهُ- الَّذِي طَالَمَا بَـذَلَ لِي مِـنْ وَقْتِـهِ لِمُرَاجَعَـةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ. - أَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَهُ فِي مِيزَانِ حَسَنَاتِهِ -.

* إِلَـى أَخِي الْفَاضِلِ وَشَادِدِ أَزْرِي الْأُسْتَاذِ مَحْمُودٍ - وَفَّقَهُ اللهُ وَسَدَّدَ خُطَاهُ وَثَبَّتَهُ -.

* إِلَـى أُخْتَيَّ الْفَاضِلَتَيْنِ أُمِّ أَبْرَارٍ وَأُمِّ مُحَمَّدٍ. - زَادَنَا اللهُ وُدًّا وَصِلَةً وَأُلْفَةً وَبِرًّا -.

* إِلَـى زَوْجِي الْكَرِيمَةِ الْفَاضِلَةِ أُمِّ حَفْصٍ - حَفِظَهَا اللهُ وَجَزَاهَا خَيْرًا -.

* إِلَـى وَلَدِي وَثَمَرَةِ فُؤَادِي مِنَ الدُّنْيَا، ابْنِي الْعَزِيزِ الْغَالِي: حَفْصِ بْنِ عُمَـرَ حَفِظَـهُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ – وَلَطَفَ بِهِ فِي الدَّارَيْنِ وَتَوَلَّاهُ وَوَفَّقَهُ فِي كُلِّ أَمْرِهِ لِمَا يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ.

* إِلَـى كُـلِّ مَنْ سَاهَمَ فِي إِخْرَاجِ هَذَا الْعَمَلِ لِطَلَبَةِ الْعِلْمِ. جَزَاهُمُ اللهُ خَيْرًا.

* إِلَـى كُـلِّ مَنْ عَـلَّـمَـنِي حَـرْفًـا. * إِلَـى طُـلَّابِـي الْأَعِـزَّاءِ.

* إِلَـى الْقَارِئِ الْكَرِيمِ. أُهْدِي هَذَا الْعَمَلَ.

تَقْدِيمُ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ

أَحْـمَـدَ بْنِ عِيسَى الْـمَعْصَرَاوِيِّ

حَفِظَهُ اللهُ

الْـحَمْدُ للهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، أَمَّا بَعْدُ ...

فَقَدْ جَاءَنِي ابْنُنَا الْفَاضِلُ/ **أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَزْهَرِيُّ** وَعَـرَضَ عَـلَـيَّ شَرْحَهُ عَلَى مَتْنِ تُحْفَةِ الْأَطْفَالِ، وَالَّذِي أَسْمَـاهُ: (**أَسْنَى الْأَقْـوَالِ فِي ضَـبْطِ وَشَرْحِ تُحْفَةِ الْأَطْفَالِ**) وَرَأَيْتُ أَنَّهُ شَرْحٌ مُيَسَّرٌ وَنَـافِعٌ، وَقَـدْ وَضَـعَ كَاتِبُـهُ فِـي حَوَاشِـيهِ الْكَثِيرَ مِنَ الْفَوَائِدِ الَّتِي يَسْتَفِيدُ مِنْهَا طَالِبُ الْعِلْمِ.

وَإِنِّي لَأَنْصَحُ بِقِرَاءَةِ هَذَا الشَّرْحِ وَالِاسْتِفَادَةِ مِنْهُ.

وَاللهَ تَعَالَـى أَسْأَلُ أَنْ يَنْفَعَ بِهَذَا الْكِتَابِ كُلَّ طَلَبَةِ الْعِلْمِ فِـي مَشَـارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا.

وَصَلَّـى اللهُ عَـلَـى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

وَالْـحَمْـدُ للهِ رَبِّ الْعَالَـمِـينَ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ للهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ، لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾

[آل عمران: ١٠٢]

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾﴾

[النساء: ١]

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾

[الأحزاب: ٧٠-٧١]

أَمَّا بَعْدُ...

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ - فِي دِينِ اللهِ -(١) بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

---

(١) هَذِهِ الْجُمْلَةُ الِاعْتِرَاضِيَّةُ إِضَافَةٌ تَوْضِيحِيَّةٌ، وَلَيْسَتْ وَارِدَةً فِي السُّنَّةِ بِلَفْظِهَا.

أَخِي الْقَارِئَ الْكَرِيمَ: أَسْـأَلُ اللهَ الْكَـرِيمَ رَبَّ الْعَـرْشِ الْعَظِـيمِ أَنْ يَتَـوَلَّاكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَنْ يَجْعَلَكَ مُبَارَكًا أَيْنَمَا كُنْتَ، وَأَنْ يَجْعَلَكَ مِمَّـنْ إِذَا أُعْطِـيَ شَـكَرَ، وَإِذَا ابْتُلِيَ صَبَرَ، وَإِذَا أَذْنَبَ اسْتَغْفَرَ. فَإِنَّ هَذِهِ الثَّلَاثَ عُنْوَانُ السَّعَادَةِ.(١)

ثُمَّ أَمَّا بَعْدُ - أَيْضًا - ...

فَهَذَا - بِتَوْفِيقِ اللهِ تَعَالَى - شَرْحِي عَلَى مَتْنِ تُحْفَةِ الْأَطْفَالِ، بَدَأْتُ فِيهِ بِبَيَـانِ مَـا تَحْتَوِيهِ الْأَبْيَاتُ مِنْ أَحْكَامٍ، ثُمَّ أَتْبَعْتُ ذَلِكَ بِذِكْرِ الدَّلِيلِ مِنَ الْـمَتْنِ (مَـعَ الضَّـبْطِ لِلْأَبْيَاتِ)، ثُمَّ أَتْبَعْتُ ذَلِكَ بِشَـرْحٍ وَبَيَانٍ لِأَلْفَاظِ الْـمَتْنِ، وَقَـدْ عَمَـدْتُ إِلَى ضَـبْطِ الْكِتَابِ كَامِلًا بِالْـحَرْفِ؛ لِـمَـا فِي ذَلِكَ مِنَ فَوَائِدَ كَثِيرَةٍ(٢). وَقَدْ صَدَّرْتُ الشَّـرْحَ بِضَبْطِ الْـمَتْنِ مَعَ ذِكْرِ النُّسَخِ الْأُخْرَى لَهُ؛ إِكْمَالًا لِلْفَائِدَةِ.

وَقَدْ قَسَّمْتُ الْكِتَابَ إِلَـى: مُقَدِّمَةٍ وَثَلَاثَةِ فُصُولٍ.

١- الْـمُقَدِّمَةُ: هِيَ تِلْكَ الَّتِي بَيْنَ أَيْدِينَا.

٢- الْـفَـصْـلُ الْأَوَّلُ، وَفِيهِ: ضَبْطُ مَتْنِ تُحْفَةِ الْأَطْفَالِ مَعَ ذِكْرِ النُّسَخِ الْأُخْرَى، وَتَوْجِيهِ مَا يَحْتَاجُ لِتَوْجِيهٍ مِنْ ضَبْطِ أَلْفَاظِهِ.

٣- الْـفَـصْـلُ الثَّانِي، وَفِيهِ: شَـرْحُ الْـمَـتْـنِ.

٤- الْـفَـصْـلُ الثَّالِثُ، وَفِيهِ: إِجَازَتَا الْـمَتْنِ وَالشَّرْحِ لِـمَنْ أَتْقَنَهُمَـا.

هَذَا، **وَاللهُ** -عَزَّ وَجَلَّ- وَلِـيُّ التَّوْفِيقِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِهِ.

---

(١) هَذَا الدُّعَاءُ مَعْرُوفٌ عَنْ بَعْضِ أَئِمَّةِ الْـمُسْلِمِينَ - رَحِمَهُمُ اللهُ - كَانَ قَدْ بَدَأَ بِهِ بَعْضَ الْـمُؤَلَّفَاتِ.

(٢) وَقَدْ عَرَضْتُ الْكِتَابَ كَامِلًا لِلْمُرَاجَعَةِ اللُّغَوِيَّةِ عَلَى شَيْخِنَا فَضِيلَةِ الشَّيْخِ النَّحْوِيِّ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِالْـجَوَّادِ، أُسْتَاذِ عِلْمِ النَّحْوِ - حَفِظَهُ اللهُ -، وَعَلَى أَخِـي الشَّـيْخِ أَشْرَفَ بْـنِ يُوسُـفَ - حَفِظَـهُ اللهُ -، - جَزَاهُمَـا اللهُ خَيْرًا -.

وَإِنْ تَجِـدْ عَيْبًـا فَسُـدَّ الْـخَـلَلَا جَـلَّ مَـنْ لَا عَيْـبَ فِيـهِ وَعَـلَا

عِلْمًـا بِأَنِّـي لَـمْ أَقْدُمْ عَلَى مِثْلِ هَذَا الْعَمَلِ إِلَّا بَعْدَ إِلْـحَاحٍ مِنْ بَعْـضِ إِخْـوَانِي الَّذِينَ يَظُنُّونَ الْـخَيْرَ، فَاللهُ الْـمُسْتَعَانُ.

وَاللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- أَسْأَلُ أَنْ يَسْتُرَنَا وَيَحْفَظَنَا وَإِيَّـاهُمْ وَجَمِيـعَ الْـمُسْلِمِينَ فِـي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَيُحْسِنَ لَـنَـا وَلَـهُمُ الْـخِتَامَ. اللَّهُمَّ آمِينَ.

وَإِنِّي لَأَتَقَدَّمُ بِوَافِرِ الشُّكْرِ لِكُلِّ مَنْ سَاعَدَ فِـي إِتْـمَـامِ هَـذَا الْعَمَـلِ وَإِخْرَاجِـهِ لِطَلَبَةِ الْعِلْمِ، وَأَخُصُّ بِالذِّكْرِ شَيْخِي فَضِيلَةَ الشَّيْخِ الْأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ/ أَحْـمَـدَ بْـنَ عِيسَى الْـمَعْصَرَاوِيَّ -حَفِظَهُ اللهُ-، وَالْـحَمْدُ للهِ أَوَّلًا وَآخِرًا، ظَاهِرًا وَبَاطِنًا.

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى نَبِيِّنَا مُـحَـمَّـدٍ وَعَلَـى آلِهِ أَجْـمَـعِـينَ.

وَالْـحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَـمِينَ.

إِنْ شِـئْتَ أَنْ تَحْظَـى بِجَنَّـةِ رَبِّنَـا وَتَفُـوزَ بِالْفَضْـلِ الْكَبِـيرِ الْـخَالِدِ
فَـانْهَضْ لِفِعْـلِ الْـخَيْرِ وَاطْـرُقْ بَابَـهُ تَجِـدِ الْإِعَانَـةَ مِـنْ إِلَهٍ مَاجِـدِ
وَاعْكُـفْ عَلَى هَـذِي النَّفَـائِسِ إِنَّهَـا جَمَعَـتْ فَضَـائِلَ جَمْـعَ فَـذٍّ نَاقِـدِ
فَـأَدِمْ قِـرَاءَتَهَا بِقَلْـبٍ خَـالِصٍ وَادْعُ لِكَاتِبِهَـا وَكُلِّ مُسَـاعِدِ

وَكَـتَـبَـهُ: الْفَقِيرُ إِلَـى رَبِّهِ تَعَالَـى

عُـمَـرُ بْنُ أَحْـمَـدَ أَبُو حَـفْـصٍ الْأَزْهَـرِيُّ الْـمُـقْـرِئُ

-عَـفَـا اللهُ عَـنْـهُ-

مَرْكَزُ وَمُحَافَظَةُ بَنِي سُوَيْفٍ - جُمْهُورِيَّةُ مِصْرَ الْعَرَبِيَّةِ. رَجَبٍ/ ١٤٣٣هـ.

الْمُرَاجَعَةُ الْأَخِيرَةُ: الْجُمُعَةِ: ١٢/ ١١/ ١٤٣٨هـ.

الْـفَـصْـلُ الأَوَّلُ

وَفِيهِ:

ضَبْطُ مَتْنِ تُحْفَةِ الْأَطْفَالِ مَعَ ذِكْرِ النُّسَخِ الْأُخْرَى،

وَتَوْجِيهِ مَا يَحْتَاجُ لِتَوْجِيهٍ مِنْ ضَبْطِ أَلْفَاظِهِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ [١]

١. يَقُولُ رَاجِي رَحْمَةِ[٢] الْغَفُورِ دَوْمًا سُلَيْمَانُ هُوَ الْجَمْزُورِي:
٢. الْحَمْدُ لِلهِ مُصَلِّيًا عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَمَنْ تَلَا
٣. وَبَعْدُ: هَذَا النَّظْمُ لِلْمُرِيدِ فِي: النُّونِ، والتَّنْوِينِ، وَالْمُدُودِ
٤. سَمَّيْتُهُ بِـ:(تُحْفَةِ الْأَطْفَالِ) عَنْ شَيْخِنَا الْمِيهِيِّ ذِي الْكَمَالِ[٣]
٥. أَرْجُو بِهِ أَنْ يَنْفَعَ الطُّلَّابَا[٤] وَالْأَجْرَ وَالْقَبُولَ وَالثَّوَابَا

﴿أَحْكَامُ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ﴾ [٥]

٦. لِلنُّونِ إِنْ تَسْكُنْ وَلِلتَّنْوِينِ أَرْبَعُ[٦] أَحْكَامٍ فَخُذْ تَبْيِينِي

---

(١) افْتَتَحَ النَّاظِمُ بِالْبَسْمَلَةِ وَلَمْ يَكْتُبْ كَلِمَةَ (مُقَدِّمَةٌ) فِي مَخْطُوطَاتِهِ، وَلَعَلَّهُ لَمْ يَنْظِمْهَا فِي أَوَّلِ الْمَتْنِ لِكَرَاهَةِ ذَلِكَ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

(٢) قَالَ الْمِيهِيُّ - رَحِمَهُ اللهُ -: (وَلَوْلَا كِتَابَةُ الْيَاءِ فِي: (رَاجِي) لَجَازَ تَنْوِينُهُ وَنَصْبُ (رَحْمَةِ) مَفْعُولًا بِهِ) اهـ. وَكَذَا قَالَ الضَّبَّاعُ - رَحِمَهُ اللهُ -.

(٣) لِي عَلَى هَذَا تَعْلِيقٌ وَبَيَانٌ ذَكَرْتُهُ فِي الْفَصْلِ الثَّانِي مِنْ هَذَا الْكِتَابِ.

(٤) وَفِي نُسْخَةٍ: (الطَّلَّابَا)، جَمْعُ طَلَّابٍ، مُبَالَغَةً.

(٥) التَّبْوِيبُ فِي هَذَا النَّظْمِ مِنْ فِعْلِ مُؤَلِّفِهِ -رَحِمَهُ اللهُ-، كَمَا فِي مَخْطُوطَاتِ الْمَتْنِ وَ الشَّرْحِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

(٦) حُذِفَتِ التَّاءُ لِلضَّرُورَةِ.

٧. فَـالْأَوَّلُ: الْإِظْهَـارُ قَبْـلَ أَحْـرُفِ[١] لِلْحَلْـقِ سِـتٌّ[٢] رُتِّبَـتْ فَلْتَعْـرِفِ[٣]

٨. هَمْـزٌ فَهَـاءٌ ثُـمَّ عَيْـنٌ حَـاءُ -مُـهْـمَـلَـتَـانِ- ثُـمَّ غَيْـنٌ خَـاءُ

٩. والثَّـانِ[٤]: إِدْغَـامٌ بِسِتَّـةٍ أَتَـتْ فِي: (يَرْمُلُونَ[٥]) عِنْدَهُـمْ قَـدْ ثَبَتَـتْ[٦]

١٠. لَكِنَّهَـا قِسْمَـانِ: قِسْـمٌ يُدْغَـمَـا فِيـهِ بِغُنَّـةٍ بِـ(يَنْمُـو) عُلِمَـا[٧]

١١. إِلَّا إِذَا كَـانَا بِكِلْمَـةٍ[٨] فَـلَا تُدْغِمْ[٩] كَـ(دُنْيَا) ثُمَّ (صِنْـوَانٍ) تَـلَا

١٢. وَالثَّـانِ[١٠]: إِدْغَـامٌ بِغَيْـرِ غُنَّـهْ فِـي الـلَّامِ وَالـرَّا ثُـمَّ كَرِّرَنَّـهْ[١١]

---

(١) وَفِي نُسْخَةٍ: قَبْلَ الْأَحْرُفِ.

(٢) وَفِي نُسْخَةٍ: سِتٌّ، وَحَذْفُ التَّاءِ هُنَا لَيْسَ لِضَرُورَةِ الشِّعْرِ بَلْ عَلَى وَجْهٍ لُغَوِيٍّ، كَمَا فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ –: (مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ) فَنَرَى هُنَا أَنَّ النَّبِيَّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ – ذَكَّرَ لَفْظَ الْعَدَدِ مَعَ أَنَّ الْمَعْدُودَ مُذَكَّرٌ، وَهُوَ: (الْيَوْمُ)، فَمَا دَامَ الْمَعْدُودُ لَمْ يُذْكَرْ بَعْدَ الْعَدَدِ مُبَاشَرَةً فَلَنَا فِي اللُّغَةِ أَنْ نَعْتَبِرَهُ مِنْ حَيْثُ التَّذْكِيرِ وَالتَّأْنِيثِ وَلَنَا أَلَّا نَعْتَبِرَهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ، (أَفَادَنِيهِ: فَضِيلَةُ الشَّيْخِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَوَّادِ – حَفِظَهُ اللهُ –).

(٣) وَيَصِحُّ: فَلْتُعْرَفِ.

(٤) حُذِفَتِ الْيَاءُ لِلضَّرُورَةِ.

(٥) لَا يَصِحُّ فِي كَلِمَةِ: (يَرْمُلُونَ) فَتْحُ الْمِيمِ وَلَا كَسْرُهَا.

(٦) وَيَصِحُّ: ثَبُتَتْ.

(٧) وَفِي نُسْخَةٍ: قِسْمٌ يُدْغَمْ، وَفِيهَا آخِرُ الشَّطْرِ الثَّانِي: يُعْلَمْ.

(٨) وَيَصِحُّ: بِكَلْمَةٍ (بِفَتْحِ الْكَافِ، مَعَ إِبْقَاءِ سُكُونِ اللَّامِ وُجُوبًا لِلْوَزْنِ).

(٩) وَفِي نُسْخَةٍ: تدغَم.

(١٠) حُذِفَتِ الْيَاءُ لِلضَّرُورَةِ، – كَمَا مَرَّ –.

(١١) وَفِي نُسْخَةٍ بَدَلًا مِنْ هَذَا الشَّطْرِ: وَرَمْزُهُ (رَلٌّ) فَأَتْقِنَنَّهْ.

١٣. وَالثَّالِثُ: الْإِقْلَابُ عِنْدَ الْبَاءِ ... مِيمًا بِغُنَّةٍ مَعَ الْإِخْفَاءِ

١٤. وَالرَّابِعُ: الْإِخْفَاءُ عِنْدَ الْفَاضِلِ ... مِنَ الْحُرُوفِ وَاجِبٌ لِلْفَاضِلِ

١٥. فِي خَمْسَةٍ مِنْ بَعْدِ عَشْرٍ، رَمْزُهَا ... فِي كِلْمِ[1] هَذَا الْبَيْتِ قَدْ ضَمَّنْتُهَا[2]:

١٦. (صِفْ ذَا ثَنَا[3] كَمْ جَادَ شَخْصٌ قَدْ سَمَا ... دُمْ طَيِّبًا زِدْ فِي تُقًى[4] ضَعْ ظَالِمَا)

﴿حُكْمُ[5] الْمِيمِ وَالنُّونِ[6] الْمُشَدَّدَتَيْنِ﴾

١٧. وَغُنَّ مِيمًا ثُمَّ نُونًا شُدِّدَا ... وَسِمِّ كُلًّا حَرْفَ غُنَّةٍ بَدَا

﴿أَحْكَامُ الْمِيمِ السَّاكِنَةِ﴾

١٨. وَالْمِيمُ إِنْ تَسْكُنْ تَجِي[7] قَبْلَ الْهِجَا[8] ... لَا أَلِفٍ لَيِّنَةٍ لِذِي الْحِجَا

١٩. أَحْكَامُهَا ثَلَاثَةٌ لِمَنْ ضَبَطْ: ... إِخْفَاءٌ، ادْغَامٌ، وَإِظْهَارٌ، فَقَطْ

---

(١) وَيَصِحُّ: كَلِم (بِفَتْحِ الْكَافِ، مَعَ إِبْقَاءِ سُكُونِ اللَّامِ وُجُوبًا لِلْوَزْنِ).

(٢) يَصِحُّ فِي الدَّالِ الْإِظْهَارُ وَالْإِدْغَامُ فِي الضَّادِ.

(٣) وَفِي نُسْخَةٍ: ثَنًا (بِالتَّنْوِينِ).

(٤) وَفِي نُسْخَةٍ: تُقَى (بِغَيْرِ تَنْوِينٍ).

(٥) وَفِي نُسْخَةٍ: أَحْكَامُ.

(٦) وَفِي نُسْخَةٍ: النُّونِ وَ الْمِيمِ.

(٧) وَفِي نُسْخَةٍ: تَجِئ.

(٨) بِحَذْفِ هَمْزِهِ وُجُوبًا لِلْوَزْنِ.

٢٠. فَـالْأَوَّلُ: الْإِخْفَـاءُ عِنْـدَ[١] الْبَـاءِ وَسَـمِّـهِ الشَّـفْـوِيَّ[٢] لِـلْقُـرَّاءِ

٢١. وَالثَّـانِ[٣]: إِدْغَـامٌ بِمِثْلِـهَـا أَتَـى وَسَـمِّ إِدْغَامًـا صَغِيـرًا يَـا فَتَـى

٢٢. وَالثَّالِـثُ: الْإِظْهَـارُ فِي الْبَقِيَّـهْ مِـنْ أَحْـرُفٍ[٤] وَسَمِّهَـا شَفْوِيَّـهْ

٢٣. وَاحْـذَرْ لَدَى وَاوٍ وَفَـا أَنْ تَخْتَفِـي لِقُرْبِهَـا وَالِاتِّحَـادِ[٥] فَاعْـرِفِ

﴿أَحْكَامُ[٦] لَامِ (أَلْ) وَلَامِ الْفِعْلِ﴾

٢٤. لِـلَامِ (أَلْ) حَـالَانِ قَبْـلَ الْأَحْـرُفِ أُولَاهُمَـا: إِظْهَارُهَـا، فَلْتَعْـرِفِ[٧]

٢٥. قَبْلَ ارْبَعٍ[٨] مَعْ[٩] عَشْـرَةٍ خُـذْ عِلْمَـهُ مِنْ: (إِبْـغِ[١٠] حَجَّـكَ وَخَـفْ عَقِيمَـهُ)

---

(١) وَفِي نُسْخَةٍ: قَبْلَ.

(٢) سَكَنَتِ الْفَاءُ لِلضَّرُورَةِ، وَكَذَا: شَفْوِيَّة بِآخِرِ عَجُزِ الْبَيْتِ ٢٢.

(٣) حُذِفَتِ الْيَاءُ لِلضَّرُورَةِ.

(٤) وَفِي نُسْخَةٍ: مِنَ احْرُفٍ.

(٥) وَفِي نُسْخَةٍ: وَلِاتِّحَادٍ.

(٦) وَفِي نُسْخَةٍ: حُكْمُ.

(٧) وَيَصِحُّ: فَلْتُعْرَفِ، وَيَصِحُّ أَيْضًا: فَلْيُعْرَفِ.

(٨) بِهَمْزِ الْوَصْلِ لِلضَّرُورَةِ.

(٩) بِإِسْكَانِ الْعَيْنِ (وَتُدْغَمُ فِي الَّتِي تَلِيهَا).

(١٠) وَفِي نُسْخَةٍ: مِن ابْغِ (بِالنَّقْلِ).

٢٦. ثَانِيهِمَا: إِدْغَامُهَا فِي أَرْبَعِ ... وَعَشْرَةٍ[1] أَيْضًا، وَرَمْزُهَا[2] فَعِ:

٢٧. (طِبْ ثُمَّ صِلْ رُحْمًا[3] تَفُزْ ضِفْ ذَا نِعَمْ[4] ... دَعْ سُوءَ ظَنٍّ زُرْ شَرِيفًا لِلْكَرَمْ)

٢٨. وَاللَّامَ[5] الْأُولَى سَمِّهَا قَمَرِيَّهْ[6] ... وَاللَّامَ[7] الْأُخْرَى سَمِّهَا شَمْسِيَّهْ

٢٩. وَأَظْهِرَنَّ لَامَ فِعْلٍ مُطْلَقَا ... فِي نَحْوِ: (قُلْ نَعَمْ) وَ(قُلْنَا) وَ(الْتَقَى)

﴿فِي الْمِثْلَيْنِ وَالْمُتَقَارِبَيْنِ وَالْمُتَجَانِسَيْنِ﴾

٣٠. إِنْ فِي الصِّفَاتِ وَالْمَخَارِجِ اتَّفَقْ ... حَرْفَانِ فَالْمِثْلَانِ فِيهِمَا أَحَقّْ

٣١. وَإِنْ يَكُونَا مَخْرَجًا تَقَارَبَا ... وَفِي الصِّفَاتِ اخْتَلَفَا يُلَقَّبَا

---

(١) الْأَشْهَرُ أَنْ نَقُولَ: (عَشَرَةٍ) بِفَتْحِ الشِّينِ؛ - لِأَنَ الْمَعْدُودَ مُذَكَّرٌ -، وَلَكِنْ سُكُونُ الشِّينِ هُنَا لَيْسَ لِضَرُورَةِ الشِّعْرِ بَلْ عَلَى وَجْهٍ لُغَوِيٍّ، فَمَادَامَ الْمَعْدُودُ لَمْ يُذْكَرْ بَعْدَ الْعَدَدِ مُبَاشَرَة فَلَنَا فِي اللُّغَةِ أَنْ نَعْتَبِرَهُ مِنْ حَيْثُ إِسْكَانِ الشِّينِ وَتَحْرِيكِهَا وَلَنَا أَلَّا نَعْتَبِرَهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ. (أَفَادَنِيهِ: فَضِيلَةُ الشَّيْخِ أَحْمَدُ ابْنُ عَبْدِ الْجَوَّادِ - حَفِظَهُ اللهُ -).

(٢) وَفِي نُسْخَةٍ: ورمزُها.

(٣) وَفِي نُسْخَةٍ: رَحما.

(٤) وَفِي نُسْخَةٍ: نَعم.

(٥) وَفِي نُسْخَةٍ: واللَّامُ.

(٦) سَكَنَتِ الْمِيمُ لِلضَّرُورَةِ.

(٧) وَفِي نُسْخَةٍ: واللَّامُ، مَعَ الَّتِي قَبْلَهَا.

٣٢. مُتْقَارِبَيْنِ[١]، أَوْ يَكُونَا اتَّفَقَا ... فِي مَخْرَجٍ دُونَ الصِّفَاتِ حُقِّقَا[٢]

٣٣. بِالْمُتَجَانِسَيْنِ، ثُمَّ إِنْ سَكَنْ ... أَوَّلُ كُلٍّ فَالصَّغِيرَ سَمِّيَنْ

٣٤. أَوْ حُرِّكَ الْحَرْفَانِ فِي كُلٍّ فَقُلْ ... كُلٌّ كَبِيرٌ، وافْهَمَنْهُ بِالْمُثُلْ

﴿أَقْسَامُ الْمَدِّ﴾

٣٥. وَالْمَدُّ: أَصْلِيٌّ، وَفَرْعِيٌّ لَهُ ... وَسَمِّ أَوَّلًا طَبِيعِيًّا وَهُوَ:

٣٦. مَا لَا تَوَقُّفَ لَهُ عَلَى سَبَبْ ... وَلَا بِدُونِهِ الْحُرُوفُ تُجْتَلَبْ

٣٧. بِلْ أَيُّ حَرْفٍ غَيْرِ[٣] هَمْزٍ أَوْ سُكُونْ ... جَا[٤] بَعْدَ مَدٍّ فَالطَّبِيعِيُّ[٥] يَكُونْ

٣٨. وَالْآخَرُ[٦]: الْفَرْعِيُّ مَوْقُوفٌ عَلَى ... سَبَبْ[٧] كَهَمْزٍ أَوْ سُكُونٍ مُسْجَلَا

٣٩. حُرُوفُهُ ثَلَاثَةٌ فَعِيهَا ... مِنْ لَفْظِ: (وَايٍ) وَهْيَ[٨] فِي: (نُوحِيهَا)

---

(١) وَفِي نُسْخَةٍ: مُقَارِبَيْنِ (بِحَذْفِ التَّاءِ السَّاكِنَةِ).

(٢) وَفِي نُسْخَةٍ: حَقِّقَا (بِفَتْحِ الْحَاءِ؛ فِعْلُ أَمْرٍ).

(٣) وَيَصِحُّ: غيرُ، وَ: غيرَ.

(٤) بِالْقَصْرِ وُجُوبًا لِلْوَزْنِ.

(٥) وَفِي نُسْخَةٍ: فالطبيعيَّ.

(٦) وَفِي نُسْخَةٍ: والآخَرُ (بِالنَّقْلِ).

(٧) بِسُكُونِ الْبَاءِ الثَّانِيَةِ لِلضَّرُورَةِ.

(٨) بِسُكُونِ الْهَاءِ عَلَى لُغَةٍ.

٤٠. وَالكَسْرُ قَبْلَ الْيَا، وَقَبْلَ الْواوِ ضَمْ شَرْطٌ، وَفَتْحٌ قَبْلَ أَلْفٍ[١] يُلْتَزَمْ[٢]

٤١. وَاللَّيْنُ[٣] مِنْهَا الْيَا وَوَاوٌ سُكِّنَا[٤] إِنِ انْفِتَاحٌ قَبْلَ كُلٍّ أُعْلِنَا

﴿أَحْكَامُ الْمَدِّ﴾[٥]

٤٢. لِلْمَدِّ أَحْكَامٌ ثَلَاثَةٌ تَدُومْ وَهْيَ: الْوُجُوبُ، وَالْجَوَازُ، وَاللُّزُومْ

٤٣. فَوَاجِبٌ إِنْ جَاءَ هَمْزٌ بَعْدَ مَدّ فِي كِلْمَةٍ[٦]، وَذَا بِمُتَّصِلْ[٧] يُعَدّ

٤٤. وَجَائِزٌ مَدٌّ وَقَصْرٌ إِنْ فُصِلْ كُلٌّ بِكِلْمَةٍ[٨] وَهَذَا الْمُنْفَصِلْ

٤٥. وَمِثْلُ ذَا إِنْ عَرَضَ السُّكُونُ وَقْفًا كَـ(تَعْلَمُونَ) (نَسْتَعِينُ)

٤٦. أَوْ قُدِّمَ الْهَمْزُ عَلَى الْمَدِّ وَذَا بَدَلْ[٩] كَـ(آمَنُوا[١٠]) وَ: (إِيمَانًا) خُذَا[١١]

---

(١) بِسُكُونِ اللَّامِ لِلضَّرُورَةِ.

(٢) وَفِي نُسْخَةٍ: مُلْتَزَمْ (بِالْمِيمِ بَدَلًا مِنَ الْيَاءِ).

(٣) وَفِي نُسْخَةٍ: وَاللَّيْنُ (بِفَتْحِ اللَّامِ الْمُشَدَّدَةِ).

(٤) وَفِي نُسْخَةٍ: سَكَنَا (بِفَتْحِ السِّينِ وَفَتْحِ الْكَافِ وَتَخْفِيفِهَا).

(٥) وَفِي نُسْخَةٍ: أَحْكَامُ الْمَدِّ (مَعَ الْهَمْزِ وَبِدُونِهِ).

(٦) وَيَصِحُّ: كَلْمَةٍ (بِفَتْحِ الْكَافِ، مَعَ إِبْقَاءِ سُكُونِ اللَّامِ وُجُوبًا لِلْوَزْنِ).

(٧) بِسُكُونِ اللَّامِ لِلضَّرُورَةِ.

(٨) وَيَصِحُّ: بِكَلْمَةٍ (بِفَتْحِ الْكَافِ، مَعَ إِبْقَاءِ سُكُونِ اللَّامِ وُجُوبًا لِلْوَزْنِ).

(٩) وَفِي نُسْخَةٍ: بَدْلٌ.

(١٠) وَيَصِحُّ: آمِنوا.

(١١) بِإِبْدَالِ نُونِ التَّوْكِيدِ الْمُخَفَّفَةِ أَلِفًا.

٤٧. وَلَازِمٌ إِنِ[1] السُّكُونُ أُصِّلَا وَصْلًا وَوَقْفًا بَعْدَ مَدٍّ طُوِّلَا

﴿أَقْسَامُ الْمَدِّ اللازِمِ﴾

٤٨. أَقْسَامُ لَازِمٍ لَدَيْهِمْ أَرْبَعَهْ وَتِلْكَ: كِلْمِيٌّ[2]، وَحَرْفِيٌّ مَعَهْ

٤٩. كِلَاهُمَا مُخَفَّفٌ، مُثَقَّلُ فَهَذِهِ أَرْبَعَةٌ تُفَصَّلُ

٥٠. فَإِنْ بِكِلْمَةٍ[3] سُكُونٌ اجْتَمَعْ مَعْ[4] حَرْفِ مَدٍّ فَهْوَ كِلْمِيٌّ[5] وَقَعْ

٥١. أَوْ فِي ثُلَاثِيِّ الْحُرُوفِ وُجِدَا وَالْمَدُّ وَسْطُهُ[6] فَحَرْفِيٌّ بَدَا

٥٢. كِلَاهُمَا مُثَقَّلٌ إِنْ أُدْغِمَا مُخَفَّفٌ كُلٌّ إِذَا لَمْ يُدْغَمَا

٥٣. وَاللَّازِمُ الْحَرْفِيُّ أَوَّلَ السُّوَرْ وُجُودُهُ وَفِي ثَمَانٍ انْحَصَرْ

٥٤. يَجْمَعُهَا حُرُوفُ: (كَمْ عَسَلْ[7] نَقَصْ) وَعَيْنُ ثَلِّثْ، لَكِنِ الطُّولُ أَخَصّ[8]

---

(١) وَفِي نُسْخَةٍ: إِذِ السُّكُونُ.

(٢) وَيَصِحُّ: كَلْمِيٌّ (بِفَتْحِ الْكَافِ، مَعَ إِبْقَاءِ سُكُونِ اللَّامِ وُجُوبًا لِلْوَزْنِ).

(٣) وَيَصِحُّ: بِكَلْمَةٍ (وَسَبَقَ بَيَانُهُ مِرَارًا).

(٤) بِإِسْكَانِ الْعَيْنِ.

(٥) وَيَصِحُّ: كَلْمِيٌّ (وَسَبَقَ بَيَانُهُ).

(٦) وَيَصِحُّ: وَسْطَهُ، وَكِلَاهُمَا بِسُكُونِ السِّينِ.

(٧) بِسُكُونِ اللَّامِ لِلضَّرُورَةِ.

(٨) وَفِي نُسْخَةٍ: وَعَيْنُ ذُو وَجْهَيْنِ، وَالطُّولُ أَخَصّ، وَفِي أُخْرَى: وامْدُدْ وَوَسِّطْ عَيْنَ، وَالْمَدُّ أَخَصّ.

٥٥. وَمَا سِوَى الْحَرْفِ الثُّلَاثِي[١] لَا أَلِفْ فَمَدُّهُ مَدًّا طَبِيعِيًّا[٢] أُلِفْ

٥٦. وَذَاكَ أَيْضًا فِي فَوَاتِحِ السُّوَرْ فِي لَفْظِ: (حَيٍّ طَاهِرٍ) قَدِ انْحَصَرْ[٣]

٥٧. وَيَجْمَعُ الْفَوَاتِحَ الْأَرْبَعْ[٤] عَشَرْ: (صِلْهُ سُحَيْرًا مَنْ قَطَعْكَ[٥]) ذَا اشْتَهَرْ

﴿خَاتِمَةٌ﴾

٥٨. وَتَمَّ ذَا النَّظْمُ بِحَمْدِ اللَّهِ عَلَى تَمَامِهِ بِلَا تَنَاهِي

٥٩. أَبْيَاتُهُ[٦]: (نَدٌّ بَدَا) لِذِي النُّهَى تَارِيخُهَا[٧]: (بُشْرَى لِمَنْ يُتْقِنُهَا)

٦٠. ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَبَدَا عَلَى خِتَامِ الْأَنْبِيَاءِ أَحْمَدَا

٦١. وَالْآلِ وَالصَّحْبِ وَكُلِّ تَابِعِ وَكُلِّ قَارِئٍ وَكُلِّ سَامِعِ

❁ ❁ ❁

---

(١) بِسُكُونِ الْيَاءِ لِلضَّرُورَةِ.

(٢) وَيَصِحُّ: مَدٌّ طَبِيعِيٌّ.

(٣) وَفِي نُسْخَةٍ: خَمْسُ حُرُوفٍ رَمْزُهَا (حَيٌّ طَهُرْ).

(٤) بِإِسْكَانِ الْعَيْنِ (وَتُدْغَمُ فِي الَّتِي تَلِيهَا).

(٥) بِإِسْكَانِ الْعَيْنِ لِلضَّرُورَةِ.

(٦) وَفِي نُسْخَةٍ: أَبْيَاتُهَا.

(٧) وَفِي نُسْخَةٍ: تَارِيخُهُ.

الْـفَصْلُ الثَّانِي

وَفِيهِ:

شَـرْحُ الْـمَـتْـنِ

قَـالَ الـنَّـاظِـمُ -رَحِـمَـهُ اللهُ تَـعَـالَـى-:

١. يَقُـولُ رَاجِـي رَحْمَـةِ الْغَـفُـورِ دَوْمًـا سُلَيْمَـانُ هُـوَ الْجَمْـزُورِي:
٢. الْـحَمْـدُ لِلهِ مُصَلِّـيًـا عَـلَـى مُحَـمَّـدٍ وَآلِـهِ وَمَـنْ تَـلَا
٣. وَبَعْـدُ: هَـذَا النَّـظْـمُ لِلْمُـرِيـدِ فِـي: النُّـونِ، والتَّنْوِيـنِ، وَالْمُـدُودِ
٤. سَمَّيْـتُـهُ بِـ:(تُحْـفَـةِ الْأَطْـفَـالِ) عَنْ شَيْخِنَـا الْـمِيهِـيِّ ذِي الْكَمَالِ
٥. أَرْجُـو بِـهِ أَنْ يَنْـفَـعَ الطُّـلَّابَـا وَالْأَجْـرَ وَالْقَـبُـولَ وَالثَّـوَابَـا

تَوْضِيحُ أَلْفَاظِ الْمَتْنِ:

اعْلَمْ – رَحِمَكَ اللهُ – أَنَّ النَّاظِمَ افْتَتَحَ وَقَدَّمَ نَظْمَهُ بِالْبَسْمَلَةِ وَلَـمْ يَكْتُـبْ كَلِمَـةَ (مُقَدِّمَةٌ) فِي مَخْطُوطَاتِهِ؛ وَذَلِكَ تَبَرُّكًا بِذِكْرِ اسْمِ اللهِ تَعَالَى.

ثُمَّ قَالَ:

(يَقُولُ رَاجِي رَحْمَةِ الْغَفُورِ) أَيْ: يَقُولُ الشَّخْصُ الَّذِي يَرْجُو رَحْمَةَ الْغَفُورِ.

(دَوْمًا) يَقْصِدُ بِقَوْلِهِ دَوْمًا: أَنَّ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- دَائِـمًـا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ، فِي الـدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

(سُلَيْمَـانُ) أَيِ: اسْـمُهُ سُلَيْمَـانُ، وَهُـوَ: (سُلَيْمَـانُ بْـنُ حُسَـيْنِ بْـنِ مُحَمَّـدٍ الْـجَمْزُورِيُّ الشَّافِعِيُّ، الشَّهِيرُ بِالْأَفَنْدِيِّ).

(هُـوَ الْجَمْـزُورِي) أَيِ: الْـمَعْرُوفُ وَالْـمَشْهُورُ بِالْـجَمْزُورِيِّ، وَنُسِبَ إِلَى جُمْزُور[1]؛ لِأَنَّهَا بَلْدَةُ أَبِيهِ، وَهِيَ قَرِيبَةٌ مِنْ (طَنْطَا) بِنَحْوِ أَرْبَعَةِ أَمْيَالٍ، أَمَّا هُوَ: فَقَدْ وُلِدَ فِي شَهْرِ رَبِيعٍ الْأَوَّلِ، سَنَةَ بِضْعٍ وَسِتِّينَ بَعْدَ الْمِئَةِ وَالْأَلْفِ، بِطَنْطَا، وَكَانَتْ تُعْرَفُ قَدِيمًا بِـ: (طَنْتَدَا).

(الْحَمْدُ لِلهِ مُصَلِّيًا عَلَى:: مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَمَنْ تَلَا) حَمِدَ اللهَ، وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - وَآلِهِ وَمَنْ تَلَا: قَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ الْعَلَّامَةِ/ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينَ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي كِتَابِهِ: (الشَّرْحُ الْمُمْتِعُ عَلَى زَادِ الْمُسْتَقْنِعِ): (إِذَا ذُكِرَ [لَفْظُ] «الْآلِ» وَحْدَهُ فَالْمُرادُ جَمِيعُ أَتْبَاعِهِ عَلَى دِينِهِ، وَيَدْخُلُ بِالْأَوْلَوِيَّةِ مَنْ عَلَى دِينِهِ مِنْ قَرَابَتِهِ؛ لِأَنَّهُمْ آلٌ مِنْ وَجْهَيْنِ: مِنْ جِهَةِ الِاتِّبَاعِ، وَمِنْ جِهَةِ الْقَرَابَةِ، وَأَمَّا إِذَا ذُكِرَ مَعَهُ غَيْرُهُ فَإِنَّهُ يَكُونُ الْمُرَادُ بِحَسْبِ السِّيَاقِ، وَهُنَا [يَقْصِدُ بِقَوْلِهِ: (وَهُنَا): مَتْنَ زَادِ الْمُسْتَقْنِعِ] ذُكِرَ الْآلُ وَالْأَصْحَابُ وَمَنْ تَعَبَّدَ، فَنُفَسِّرُهَا بِأَنَّهُمْ الْمُؤْمِنُونَ مِنْ قَرَابَتِهِ؛ مِثْلُ: عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَفَاطِمَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَحَمْزَةَ، وَالْعَبَّاسِ، وَغَيْرِهِمْ [رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَعَنِ الصَّحَابَةِ أَجْمَعِينَ]). اهـ.

فَنَقُولُ: لَوْ قَصَدَ بِقَوْلِهِ: وَمَنْ تَلَا، أَيْ مَنْ تَبِعَ النَّبِيَّ -صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ - فَيَكُونُ الْمُرَادُ بِالْآلِ الْمَعْنَى الْخَاصَّ -وَهُمْ: الْمُؤْمِنُونَ مِنْ قَرَابَتِهِ-، وَلَوْ قَصَدَ بِقَوْلِهِ: وَمَنْ تَلَا، أَيْ مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ: فَيَكُونُ الْمُرَادُ بِالْآلِ الْمَعْنَى الْعَامَّ -وَهُمْ: جَمِيعُ أَتْبَاعِهِ عَلَى دِينِهِ- وَاللهُ أَعْلَمُ. وَلَكِنَّهُ عَنَى الِاتِّبَاعَ؛ كَمَا فِي شَرْحِهِ.

---

(١) قَالَ صَاحِبُ تَاجِ الْعَرُوسِ مِنْ جَوَاهِرِ الْقَامُوسِ: (جُمْزُور، بِالضَّمِّ: قَرْيَةٌ بِمِصْرَ) اهـ. ١٠/ ٤٧٢.
قُلْتُ: وَلَكِنْ فِي الْعَامِيَّةِ الْمِصْرِيَّةِ تُنْطَقُ بِفَتْحِهَا كَمَا فِي كَثِيرٍ مِنَ الْكَلِمَاتِ الَّتِي تَبْدَأُ بِالضَّمِّ، فَإِنَّهَا تُحَوَّلُ مِنَ الضَّمِّ إِلَى الْفَتْحِ فِي النُّطْقِ بِمِصْرَ - عَلَى غَيْرِ الْفُصْحَى-، نَحْوُ: (عُصْفُور فَإِنَّهَا تُنْطَقُ عِنْدَنَا عَصْفُور، وَهَكَذَا)؛ وَلِذَلِكَ اشْتُهِرَ بِالْجَمْزُورِيِّ، رُغْمَ أَنَّ اسْمَ الْبَلْدَةِ: جُمْزُور، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: (وَبَعْدُ) هَذِهِ الْكَلِمَةُ تُقَالُ لِلِانْتِقَالِ مِنَ الْمُقَدِّمَةِ إِلَى الْمَوْضُوعِ الَّذِي يُرِيدُ الْمَرْءُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِيهِ.

(هَذَا النَّظْمُ) نَفْهَمُ مِنْ لَفْظَةِ النَّظْمِ: أَنَّ هَذَا الْمَتْنَ مِنْ أَبْيَاتِ الشِّعْرِ، وَلَيْسَ كَلَامًا مَنْثُورًا؛ كَمَتْنِ: (الْآجُرُّومِيَّةِ) مَثَلًا، فَإِنَّهُ- الْآجُرُّومِيَّةِ - مَتْنٌ مَنْثُورٌ لَا مَنْظُومٌ.

(لِلْمُرِيدِ) الْمُرِيدُ: اسْمُ فَاعِلٍ مِنْ أَرَادَ، بِمَعْنَى: الشَّخْصِ الَّذِي يُرِيدُ، وَالْمَقْصُودُ هُنَا هُوَ: الشَّخْصُ الَّذِي يُرِيدُ عِلْمَ التَّجْوِيدِ؛ لِيَتَعَلَّمَ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ(١).

قَالَ: (فِي النُّونِ وَالتَّنْوِينِ وَالْمُدُودِ) اكْتَفَى بِالْإِشَارَةِ إِلَى هَذِهِ الْأَحْكَامِ فَقَطْ فِي الْمُقَدِّمَةِ رُغْمَ أَنَّ هَذَا النَّظْمَ فِيهِ غَيْرُ هَذِهِ الْأَحْكَامِ، كَحُكْمِ الْمِيمِ وَالنُّونِ الْمُشَدَّدَتَيْنِ، وَأَحْكَامِ الْمِيمِ السَّاكِنَةِ، وَأَحْكَامِ اللَّامَاتِ، فَاكْتِفَاؤُهُ بِالْإِشَارَةِ إِلَيْهَا: لَعَلَّهُ؛ لِأَهَمِّيَّتِهَا، وَكَثْرَتِهَا فِي الْقِرَاءَةِ عَنْ غَيْرِهَا، وَمَا فِيهَا مِنْ تَفْصِيلٍ، وَلِيَلْفِتَ نَظَرَ الْمُتَعَلِّمِ إِلَيْهَا، أَوِ اخْتِصَارًا، إِذْ إِنَّهُ يَتَكَلَّمُ فِي مُقَدِّمَةٍ، -وَاللهُ أَعْلَمُ-.

(سَمَّيْتُهُ) أَيْ: هَذَا النَّظْمَ (بِتُحْفَةِ الْأَطْفَالِ) أَيْ: أَتْحَفْتُهُمْ بِالشَّيْءِ الْحَسَنِ الْجَمِيلِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: (الْأَطْفَالِ) فَإِمَّا أَنْ يَقْصِدَ الْمُبْتَدِئِينَ فِي هَذَا الْعِلْمِ، وَيَكُونُ الْجَامِعُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْأَطْفَالِ هُوَ طَلَبَ الْمَعْلُومَةِ السَّهْلَةِ الْمُيَسَّرَةِ، أَوْ إِنَّهُ يَقْصِدُ

---

(١) يَنْبَغِي هُنَا أَنْ نُذَكِّرَ بِشَيْءٍ مُهِمٍّ جِدًّا، وَهُوَ أَنَّ تَعَلُّمَ هَذَا الْمَتْنِ أَوْ غَيْرِهِ لَيْسَ شَيْئًا رُوتِينِيًّا، فَلَيْسَ أَخْذُنَا لِهَذَا الْمَتْنِ لِأَنَّهُ الْمُسْتَوَى الْأَوَّلُ الَّذِي يُؤْخَذُ فِي التَّجْوِيدِ وَانْتَهَى الْأَمْرُ، بَلْ يَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نَسْتَحْضِرَ النَّوَايَا الصَّالِحَةَ فِي طَلَبِ هَذَا الْعِلْمِ الْجَلِيلِ، وَلَا نَنْسَى الْأَحَادِيثَ الْوَارِدَةَ فِي ذَلِكَ، كَقَوْلِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ-: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ» وَقَوْلِهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ» وَغَيْرِ ذَلِكَ.

أَنَّ قَوْلَهُ هَذَا لَا يُفِيدُ إِلَّا الْأَطْفَالَ، وَهَذَا تَوَاضُعٌ مِنْهُ، وَالْأَولُ أَظْهَرُ وَأَوْلَى.

ثُمَّ قَالَ: (عَنْ شَيْخِنَا) وَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ مُهِمَّةٌ، أَلَا وَهِيَ: تَلَقِّي الْعِلْمِ عَنِ الْأَشْيَاخِ، لَا أَخْذُهُ مِنَ الْكُتُبِ، فَقَدْ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: لَا تَأْخُذِ الْعِلْمَ مِنْ صُحُفِيٍّ، وَلَا الْقُرْآنَ مِنْ مُصْحَفِيٍّ.

وَذَكَرَ بَعْضُ أَشْيَاخِنَا -حَفِظَهُمُ اللهُ- أَنَّ مِنْ فَوَائِدِ تَلَقِّي الْعِلْمِ عَنِ الشَّيْخِ:

١- التَّأَدُّبَ، ٢- وَتَسْدِيدَ الْفَهْمِ، ٣- وَاخْتِصَارَ الْوَقْتِ.

قَوْلُهُ عَنْ شَيْخِهِ: (الْمِيهِيِّ) نِسْبَةً إِلَى بَلْدَةٍ تُسَمَّى (مِيه) وَهِي بَلْدَةٌ بِجِوَارِ شِبِينِ الكَوْمِ بِالْمُنُوفِيَّةِ، بِمِصْرَ، (ذِي الْكَمَالِ) إِنْ كَانَ يَقْصِدُ الْكَمَالَ الْبَشَرِيَّ: فَلَهُ أَنْ يَحْسِبَهُ كَذَلِكَ إِنْ رَأَى، - وَإِنْ كَانَ شَرْحُهُ لِهَذِهِ الْكَلِمَةِ مُوحٍ بِغَيْرِ ذَلِكَ -، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ[1].

(أَرْجُو بِهِ أَنْ يَنْفَعَ الطُّلَّابَا :: وَالْأَجْرَ وَالْقَبُولَ وَالثَّوَابَا) ثُمَّ رَجَا اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- أَنْ يَنْفَعَ بِهَذَا الْمَتْنِ طُلَّابَ هَذَا الْعِلْمِ، وَأَنْ يَتَقَبَّلَهُ مِنْهُ، وَأَنْ يُعْطِيَهُ عَلَيْهِ الْأَجْرَ الْكَثِيرَ وَالثَّوَابَ.

(١) مَعَ الْعِلْمِ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَيْضًا تَغْيِيرُ هَذِهِ الْكَلِمَةِ كَمَا يَفْعَلُ بَعْضُ الْمُعَلِّمِينَ، فَيُغَيِّرُونَهَا إِلَى: (ذِي الْجَمَالِ، أَوْ: ذِي الْجَلَالِ، أَوْ: ذِي الْوَقَارِ، أَوْ: ذِي الْخِصَالِ، أَوْ: ذِي الْمَعَالِ، أَوْ: ذِي التَّمَامِ، أَوْ: ذِي الْإِحْسَانِ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ)؛ فَالْأَصْلُ عَدَمُ اللَّعِبِ فِي التُّرَاثِ وَلَوْ كَانَ فِيهِ مَا فِيهِ؛ لِأَنَّ التَّغْيِيرَ فِي الْأُصُولِ يَفْتَحُ بَابَ شَرٍّ عَظِيمٍ، فَتَأَمَّلْ. (وَالْمَنْهَجُ: التَّعْلِيقُ وَالْبَيَانُ فَحَسْبُ)، وَاللهُ أَعْلَمُ.

﴿أَحْكَامُ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ﴾ (١)

النُّونُ السَّاكِنَةُ: هِيَ الَّتِي لَا حَرَكَةَ لَهَا، كَنُونِ: «مِنْ، وَ: عَنْ»، وَهِيَ تَثْبُتُ لَفْظًا وَخَطًّا، وَوَصْلًا وَوَقْفًا، وَتَكُونُ فِي الِاسْمِ وَالْفِعْلِ وَالْحَرْفِ، وَتَقَعُ مُتَوَسِّطَةً وَمُتَطَرِّفَةً.

وَالتَّنْوِينُ: فِي اللُّغَةِ مَعْنَاهُ: التَّصْوِيتُ. يُقَالُ: نَوَّنَ الطَّائِرُ إِذَا صَوَّتَ.

وَفِي الِاصْطِلَاحِ: هُوَ نُونٌ سَاكِنَةٌ زَائِدَةٌ تَلْحَقُ آخِرَ الِاسْمِ لَفْظًا وَتُفَارِقُهُ خَطًّا وَوَقْفًا(٢).

أَمَّا الْفِعْلَانِ: (وَلَيَكُونًا)، وَ (لَنَسْفَعًا)، فَهَذَا لَيْسَ تَنْوِينًا، إِنَّمَا هُوَ نُونُ تَوْكِيدٍ مُخَفَّفَةٌ، رُسِمَتْ عَلَى هَيْئَةِ التَّنْوِينِ، وَتَأْخُذُ حُكْمَهُ.

وَعَلَامَتُهُ: فَتْحَتَانِ(ـً) أَوْ: ضَمَّتَانِ(ـٌ) أَوْ: كَسْرَتَانِ(ـٍ).

حُكْمُهُ عِنْدَ الْوَقْفِ: يُبْدَلُ تَنْوِينُ الْفَتْحِ أَلِفًا، إِلَّا إِذَا كَانَ عَلَى هَاءِ تَأْنِيثٍ؛ مِثْلُ: (رَحْمَةً)، فَيُوقَفُ عَلَيْهَا بِالْهَاءِ، وَأَمَّا تَنْوِينُ الضَّمِّ وَالْكَسْرِ: فَيُحْذَفُ، وَيُوقَفُ عَلَيْهِمَا بِالسُّكُونِ، إِلَّا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (وَكَأَيِّن) فَإِنَّ أَصْلَهُ التَّنْوِينُ وَرُسِمَ بِالنُّونِ، وَيُوقَفُ عَلَيْهِ بِهَا(٣).

---

(١) يَجْمَعُ الْعُلَمَاءُ دَائِمًا بَيْنَ أَحْكَامِ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ؛ لِاتِّحَادِهِمَا فِي الْأَحْكَامِ، فَالتَّنْوِينُ عِبَارَةٌ عَنْ نُونٍ سَاكِنَةٍ أَيْضًا.

(٢) أُنْظُرِ: (الْمَوْسُوعَةُ الْقُرْآنِيَّةُ الْمُتَخَصِّصَةُ)، لِمَجْمُوعَةٍ مِنَ الْأَسَاتِذَةِ وَالْعُلَمَاءِ الْمُتَخَصِّصِينَ، النَّاشِرُ: الْمَجْلِسُ الْأَعْلَى لِلشُّئُونِ الْإِسْلَامِيَّةِ، مِصْرَ. ١/ ٣٧٦

(٣) عَلَى قِرَاءَةِ الْجُمْهُورِ.

أَحْوَالُـهُمَـا: لَـهُمَـا عِنْدَ حُرُوفِ الْـمُعْجَمِ أَرْبَعَةُ أَحْـوَالٍ: (الْإِظْهَـارُ، وَالْإِدْغَـامُ، وَالْقَلْبُ[1]، وَالْإِخْفَاءُ).

أَوَّلًا: (الْإِظْهَارُ):

لُغَةً: الْبَيَانُ.

اصْطِلَاحًا: هُوَ النُّطْقُ بِالْـحَرْفِ مِنْ مَـخْـرَجِـهِ مُـوَفًّى جَـمِيعَ صِفَاتِهِ[2].

حُرُوفُهُ: ٦ (ء، هـ/ ع، ح/ غ، خ)، بَيَانُهَا كَالتَّالِي:

م	حَرْفُ	مِثَالُ النُّونِ السَّاكِنَةِ مِنْ كَلِمَةٍ	مِثَالُ النُّونِ السَّاكِنَةِ مِنْ كَلِمَتَيْنِ	مِثَالُ التَّنْوِينِ (وَلَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ كَلِمَتَيْنِ)
١	ء	وَيَنْـَٔوْنَ	مَنْ ءَامَنَ	وَجَنَّـٰتٍ أَلْفَافًا
٢	هـ	يَنْهَوْنَ	مَنْ هَاجَرَ	جُرُفٍ هَـارٍ
٣	ع	أَنْعَمْتَ	مِّنْ عِلْمِهِۦٓ	حَقِيقٌ عَلَىٰٓ
٤	ح	يَنْحِتُونَ	مَنْ حَـآدَّ	عَلِيمٌ حَكِيمٌ
٥	غ	فَسَيُنْغِضُونَ	مِّنْ غِلٍّ	حَلِيمًا غَفُورًا
٦	خ	وَٱلْمُنْخَنِقَةُ	مِّنْ خَوْفٍ	يَوْمَئِذٍ خَـٰشِعَةٌ

(١) لَفْظُ الْقَلْبِ أَوْلَى مِنْ لَفْظِ الْإِقْلَابِ، وَقَدْ ذَكَرَهُ الْإِمَامُ ابْنُ الْـجَزَرِيِّ -رَحِمَهُ اللهُ- مَرَّتَيْنِ فِي مُقَدِّمَتِهِ، وَسَيَأْتِي فِي الشَّرْحِ -إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى-.

(٢) أُنْظُرْ شَرْحَ الْـجَزَرِيَّةِ لِلْأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ/ غَانِمِ بْنِ قَدُّورِي الْـحَمَـد - حَفِظَهُ اللهُ -.

ثَانِيًا: (الْإِدْغَامُ): لُغَةً: الْإِدْخَالُ.

اصْطِلَاحًا: إِدْخَالُ حَرْفٍ سَاكِنٍ فِي حَرْفٍ مُتَحَرِّكٍ بِحَيْثُ يَصِيرَانِ بِتَدَاخُلِهِمَا كَحَرْفٍ وَاحِدٍ كَالثَّانِي مُشَدَّدًا.

حُرُوفُهُ: مَجْمُوعَةٌ فِي كَلِمَةِ: (يَرْمُلُونَ).

أَقْسَامُهُ: إِدْغَامٌ بِغُنَّةٍ، وَإِدْغَامٌ بِغَيْرِ غُنَّةٍ.

الْإِدْغَامُ بِغُنَّةٍ: حُرُوفُهُ مَجْمُوعَةٌ فِي كَلِمَةِ: (يَنْمُو).

الْإِدْغَامُ بِغَيْرِ غُنَّةٍ: حَرْفَاهُ: (الرَّاءُ، وَاللَّامُ/ وَهِيَ فِي قَوْلِهِمْ: «رَلٌّ»).

وَإِلَيْكَ الْبَيَانَ بِالْأَمْثِلَةِ:

م	حَرْفُ	مِثَالُ النُّونِ السَّاكِنَةِ مِنْ كَلِمَةٍ	مِثَالُ النُّونِ السَّاكِنَةِ مِنْ كَلِمَتَيْنِ	مِثَالُ التَّنْوِينِ (وَلَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ كَلِمَتَيْنِ)
١	ي	لَا يُوجَدُ إِدْغَامٌ لِلنُّونِ السَّاكِنَةِ مِنْ كَلِمَةٍ، أَمَّا: (قِنْوَانٌ، و: صِنْوَانٌ، و: اَلدُّنْيَا، و: بُنْيَانٌ) فَحُكْمُهَا الْإِظْهَارُ الْمُطْلَقُ، وَلَيْسَ غَيْرُهَا فِي الْقُرْآنِ.	مَن يَقُولُ	وَبَرَقٌ يَجْعَلُونَ
٢	ن		مِّن نِّعْمَةٍ	يَوْمَئِذٍ نَّاعِمَةٌ
٣	م		مِمَّن مَّنَعَ	مَثَلًا مَّا
٤	و		مِن وَالٍ	غِشَاوَةٌ وَلَهُمْ
٥	ر		مِن رَّبِّهِمْ	ثَمَرَةٍ رِّزْقًا
٦	ل		وَلَكِن لَّا يَعْلَمُونَ	وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ

ثَالِثًا: (الْقَلْبُ): لُغَةً: التَّحْوِيلُ.

اصْطِلَاحًا: قَلْبُ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ مِيمًا مُخْفَاةً بِغُنَّةٍ عِنْدَ مُلَاقَاتِهِمَا الْبَاءَ.

حَرْفُهُ الْوَحِيدُ هُوَ: (الْبَاءُ)، (قَالَ الضَّبَّاعُ -رَحِمَهُ اللهُ- وَلْيُحْتَرَزْ عِنْدَ التَّلَفُّظِ بِالْإِطْبَاقِ مِنْ كَزِّ الشَّفَتَيْنِ).

مِثَالُ النُّونِ السَّاكِنَةِ: مِنْ كَلِمَةٍ: (ٱلْأَنۢبِيَآءَ) وَمِنْ كَلِمَتَيْنِ: (مِنۢ بَعْدِ).

وَمِثَالُ التَّنْوِينِ؛ نَحْوُ: (رَجْمًۢا بِٱلْغَيْبِ، سَمِيعُۢ بَصِيرٌ، يَوْمَئِذٍۭ بَاسِرَةٌ).

رَابِعًا: (الْإِخْفَاءُ): لُغَةً: السَّتْرُ.

اصْطِلَاحًا: النُّطْقُ بِالْحَرْفِ بِصِفَةٍ بَيْنَ الْإِظْهَارِ وَالْإِدْغَامِ عَارِيًا عَنِ التَّشْدِيدِ مَعَ بَقَاءِ الْغُنَّةِ (١).

حُرُوفُهُ: خَمْسَةَ عَشَرَ حَرْفًا، مَجْمُوعَةٌ فِي أَوَائِلِ كَلِمَاتِ الْبَيْتِ التَّالِي:

صِفْ ذَا ثَنَا كَمْ جَادَ شَخْصٌ قَدْ سَمَا دُمْ طَيِّبًا زِدْ فِي تُقًى ضَعْ ظَالِمَا

---

(١) وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ اخْتِصَارًا فِي الْإِخْفَاءِ إِنَّهُ: (حَالَةٌ بَيْنَ الْإِظْهَارِ وَالْإِدْغَامِ). وَبَيَانُ ذَلِكَ أَنَّنَا فِي حَالَةِ الْإِظْهَارِ نُنْعِمُ بَيَانَ الْحَرْفِ ذَاتًا وَصِفَةً، وَفِي حَالَةِ الْإِدْغَامِ الْكَامِلِ نُذْهِبُهُ ذَاتًا وَصِفَةً فِيمَا بَعْدَهُ، أَمَّا فِي حَالَةِ الْإِخْفَاءِ: فَبَيْنَ هَذَا وَذَاكَ؛ لِأَنَّنَا نُذْهِبُ ذَاتَ الْحَرْفِ وَنُبْقِي صِفَتَهُ، فَهَذَا مَعْنَى أَنَّ الْإِخْفَاءَ حَالَةٌ بَيْنَ الْإِظْهَارِ وَالْإِدْغَامِ. وَرُبَّمَا سَأَلَ سَائِلٌ: مَا الْفَرْقُ إِذَنْ بَيْنَ الْإِخْفَاءِ وَالْإِدْغَامِ النَّاقِصِ؟ إِذْ إِنَّنَا فِي الْإِدْغَامِ النَّاقِصِ أَيْضًا نُذْهِبُ ذَاتَ الْحَرْفِ وَنُبْقِي صِفَتَهُ، فَنَقُولُ: الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنَّنَا فِي حَالَةِ الْإِدْغَامِ النَّاقِصِ نُبْقِي الصِّفَةَ نَعَمْ لَكِنْ فِي الْحَرْفِ الَّذِي يَلِيهَا، أَمَّا فِي حَالَةِ الْإِخْفَاءِ فَنُبْقِيهَا قَبْلَ الْحَرْفِ الَّذِي يَلِيهَا، فَالْإِدْغَامُ: (فِي) وَالْإِخْفَاءُ: (عِنْدَ، وَ: قَبْلُ)، وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَى وَأَعْلَمُ.

وَإِلَيْكَ بَيَانَهَا بِالْأَمْثِلَةِ:

(أَمْثِلَةُ النُّونِ السَّاكِنَةِ فِي حَالَةِ الْإِخْفَاءِ)

م	حَرْفُ	مِثَالُ النُّونِ السَّاكِنَةِ مِنْ كَلِمَةٍ	مِثَالُ النُّونِ السَّاكِنَةِ مِنْ كَلِمَتَيْنِ	مِثَالُ التَّنْوِينِ (وَذَلِكَ مِنْ كَلِمَتَيْنِ)
١	ق	مُنقَلِبُونَ	وَلَئِن قُلْتَ	شَيْءٍ قَدِيرٌ
٢	ك	يَنكُثُونَ	مَن كَانَ	عَادًا كَفَرُوا۟
٣	ج	أَنجَىٰكُم	مِّن جُوعٍ	أَمْرٍ جَامِعٍ
٤	ش	يُنشِئُ	مَن شَآءَ	عَلِيمٌ شَرَعَ
٥	ض	مَّنضُودٍ	إِن ضَلَلْتُ	قَوْمًا ضَآلِّينَ
٦	ط	يَنطِقُونَ	وَإِن طَآئِفَتَانِ	قَوْمًا طَٰغِينَ
٧	د	أَندَادًا	مِن دَآبَّةٍ	قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ
٨	ت	يَنتَهُوا۟	مِن تَحْتِهَا	يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ
٩	ص	وَيَنصُرَكُمْ	أَن صَدُّوكُمْ	رِيحًا صَرْصَرًا
١٠	ز	أَنزَلْنَآ	فَإِن زَلَلْتُم	يَوْمَئِذٍ زُرْقًا
١١	س	مِنسَأَتَهُۥ	أَن سَلَمٌ	عَظِيمٌ سَمَّٰعُونَ
١٢	ظ	يُنظَرُونَ	إِن ظَنَّآ	قَوْمٍ ظَٰلِمُوٓا۟
١٣	ذ	مُنذِرٌ	مِّن ذَٰلِكَ	سِرَاعًا ذَٰلِكَ
١٤	ث	مَّنثُورًا	مِن ثَمَرَةٍ	جَمِيعًا ثُمَّ
١٥	ف	ٱنفِرُوا۟	وَإِن فَاتَكُمْ	خَٰلِدًا فِيهَا

الدَّلِيلُ مِنْ مَتْنِ تُحْفَةِ الْأَطْفَالِ:

أَحْكَامُ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ

٦. لِلنُّـــونِ إِنْ تَسْكُـــنْ وَلِلتَّنْوِيـــنِ أَرْبَـعُ أَحْكَـامٍ، فَخُـذْ تَبْيِينِـي
٧. فَـالْأَوَّلُ: الْإِظْهَـارُ قَبْـلَ أَحْـرُفِ لِلْحَلْـقِ سِـتٌّ رُتِّبَـتْ فَلْتَعْـرِفِ
٨. هَمْـزٌ فَهَـاءٌ ثُـمَّ عَيْـنٌ حَـاءُ -مُهْمَلَـتَانِ- ثُـمَّ غَيْـنٌ خَـاءُ
٩. والثَّـانِ: إِدْغَـامٌ بِسِتَّـةٍ أَتَـتْ فِي: (يَرْمُلُونَ) عِنْدَهُمْ قَدْ ثَبَتَتْ
١٠. لَكِنَّهَـا قِسْمَـانِ: قِسْـمٌ يُدْغَمَـا فِيـهِ بِغُنَّـةٍ بِـ:(يَنْمُـو) عُلِمَـا
١١. إِلَّا إِذَا كَـانَا بِكِلْمَـةٍ فَـلَا تُدْغِمْ كَـ:(دُنْيَا) ثُـمَّ (صِنْوَانٍ) تَلَا
١٢. وَالثَّـانِ: إِدْغَـامٌ بِغَيْـرِ غُنَّـهْ فِـي الـلَّامِ وَالـرَّا ثُـمَّ كَرِّرَنَّـهْ
١٣. وَالثَّالِـثُ: الْإِقْـلَابُ عِنْـدَ الْبَـاءِ مِيمًـا بِغُنَّـةٍ مَـعَ الْإِخْفَـاءِ
١٤. وَالرَّابِـعُ: الْإِخْفَـاءُ عِنْـدَ الْفَاضِـلِ مِنَ الْحُـرُوفِ وَاجِـبٌ لِلْفَاضِـلِ
١٥. فِي خَمْسَةٍ مِنْ بَعْدِ عَشْـرٍ، رَمْزُهَـا فِي كِلْمِ هَذَا الْبَيْتِ قَدْ ضَمَّنْتُهَـا:
١٦. (صِفْ ذَا ثَنَا كَمْ جَادَ شَخْصٌ قَدْ سَمَا دُمْ طَيِّبًا زِدْ فِي تُقًى ضَعْ ظَالِمَـا)

تَوْضِيحُ أَلْفَاظِ الْمَتْنِ:

ذَكَرَ أَنَّ عَدَدَ حُرُوفِ الْإِظْهَارِ سِتَّةٌ، وَأَنَّهَا تَخْرُجُ مِنَ الْحَلْقِ، وَأَنَّ تَرْتِيبَهَا فِي مَخْرَجِهَا عَلَى النَّحْوِ الَّذِي سَيَذْكُرُهُ، فَقَالَ: (هَمْزٌ فَهَاءٌ ثُمَّ عَيْنٌ حَاءُ :: مُهْمَلَتَانِ ثُمَّ غَيْنٌ خَاءُ).

وَقَوْلُهُ: (مُهْمَلَتَانِ) أَيْ: غَيْرُ مَنْقُوطَتَيْنِ، وَالْأَلِفُ فِي قَوْلِهِ: (قِسْمٌ يُدْغَمَا) يَقْصِدُ بِهَا النُّونَ وَالتَّنْوِينَ، أَمَّا الْأَلِفُ فِي قَوْلِهِ: (إِلَّا إِذَا كَانَا) فَيَقْصِدُ بِهَا النُّونَ وَمَا تُدْغَمُ فِيهِ؛ لِأَنَّ التَّنْوِينَ دَائِمًا فِي طَرَفِ الْكَلِمَةِ، وَبِالتَّالِي فَلَا يَلْتَقِي مَعَ مَا بَعْدَهُ إِلَّا

مِنْ كَلِمَتَيْنِ.

ذَكَرَ هُنَا أَنَّ الْـحُكْمَ الثَّالِـثَ مِـنْ أَحْكَـامِ النُّـونِ السَّـاكِنَةِ وَالتَّنْـوِينِ هُـوَ الْقَلْـبُ، وَعَبَّرَ عَنْهُ بِالْإِقْلَابِ، وَإِنْ كَانَ لَفْظُ الْقَلْبِ أَفْصَحَ. كَمَـا قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْـجَزَرِيِّ - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - فِي مُقَدِّمَتِهِ: (إِظْهَـارٌ ادْغَـامٌ وَقَلْـبٌ إِخْفَـا، وَقَـالَ أَيْضًـا: وَالْقَلْـبُ عِنْدَ الْبَا...)، وَكَذَا فِي كِتَابِ: (النَّشْرِ) كُلِّهِ، لَمْ يَسْتَخْدِمْ لَفْظَ الْإِقْلَابِ.

وَقَوْلُـهُ: (عِنْـدَ الْفَاضِـلِ) أَيِ: الْبَـاقِي مِـنَ الْـحُـرُوفِ، أَمَّـا قَوْلُـهُ: (وَاجِـبٌ لِلْفَاضِلِ) فَيَقْصِدُ الشَّخْصَ الْفَاضِلَ الَّذِي فَضُلَ بِقِرَاءَةِ كِتَابِ اللهِ تَعَالَى.

﴿حُكْمُ[١] الْـمِيمِ والنُّونِ الْـمُشَدَّدَتَيْنِ﴾

حُكْمُهُمَا: يُغَنَّانِ وَصْلًا وَوَقْفًا بِمِقْدَارِ أَلِفٍ - وَهُوَ مَا يُعْرَفُ بِحَرَكَتَيْنِ -[٢].

مِثْلُ: (هَمَّت ، ٱلْجِنَّ ، فَأَنَمَّهُنَّ) وَهَـذِهِ هِـيَ الْكَلِمَـةُ الْوَحِيـدَةُ الَّتِي بِهَـا (م ، ن) مُشَدَّدَتَيْنِ.

الدَّلِيلُ مِنْ مَتْنِ تُحْفَةِ الْأَطْفَالِ:

حُكْمُ الْـمِيمِ والنُّونِ الْـمُشَدَّدَتَيْنِ

١٧. وَغُــنَّ مِيمًــا ثُــمَّ نُونًــا شُــدِّدَا وَسَــمِّ كُــلًّا حَــرْفَ غُنَّــةٍ بَــدَا

تَوْضِيحُ أَلْفَاظِ الْـمَتْنِ:

(وَسَمِّ كُـلًّا حَـرْفَ غُنَّةٍ) أَيْ: سَمِّ كُلًّا مِنَ الْـمِيمِ وَالنُّـونِ الْـمُشَدَّدَتَيْنِ حَـرْفَ غُنَّةٍ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِن حَرْفٍ فِي أَصْلِهِ غُنَّةٌ إِلَّا هَذَيْنِ الْـحَرْفَيْنِ.

(بَدَا) أَيْ: ظَهَرَ.

❁ ❁ ❁

---

(١) هَذَا الْبَابُ عُنْوَانُهُ فِي أَكْثَرِ النُّسَخِ الْـمَطْبُوعَةِ: (أَحْكَامُ الْـمِيمِ...)، وَالْأَوْلَى الْأَخْـذُ فِيـهِ بِالنُّسَـخِ الْـخَطِّيَّـةِ الَّتِي فِيهَا: (حُكْمُ الْـمِيمِ ...)؛ نَظَرًا لِأَنَّ الْبَيْتَ لَيْسَ فِيهِ إِلَّا حُكْمٌ وَاحِدٌ هُوَ الْغُنَّةُ.

(٢) وَقُلْنَا بِمَا يُعْرَفُ بِحَرَكَتَيْنِ وَلَمْ نَقُلْ مُبَاشَرَةً: بِمِقْدَارِ حَرَكَتَيْنِ؛ لِأَنَّ هَذَا التَّعْبِيرَ لَـمْ يَـرِدْ عَـنْ عُلَمَـاءِ الْأُمَّةِ الْـمُتَقَدِّمِينَ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا يُعَبِّرُونَ عَنْ أَزْمِنَةِ الْـمُدُودِ وَالْغُنَنِ بِقَـوْلِهِمْ: هَـذَا الْـحَرْفُ يُمَـدُّ بِمِقْـدَارِ أَلِـفٍ، أَوْ أَلِفٍ وَنِصْفٍ، أَوْ أَلِفَيْنِ، أَوْ أَلِفَيْنِ وَنِصْفٍ، أَوْ ثَـلَاثِ أَلِفَـاتٍ، أَمَّـا الْـحَرَكَاتُ عِنْـدَهُمْ فَكَـانُوا يَعْنُـونَ بِهَـا: الْفَتْحَةَ وَالْكَسْرَةَ وَالضَّمَّةَ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

﴿أَحْكَامُ الْمِيمِ السَّاكِنَةِ﴾

الْمِيمُ السَّاكِنَةُ: هِيَ الَّتِي لَا حَرَكَةَ لَهَا.

أَحْوَالُهَا: لَهَا عِنْدَ حُرُوفِ الْمُعْجَمِ ثَلَاثَةُ أَحْوَالٍ:

(الْإِخْفَاءُ، وَالْإِدْغَامُ، وَالْإِظْهَارُ)، وَقَدْ سَبَقَ تَعْرِيفُ هَذِهِ الْمُصْطَلَحَاتِ عِنْدَ الْكَلَامِ عَلَى النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ.

(الْإِخْفَاءُ): لَهُ حَرْفٌ وَاحِدٌ هُوَ (ب)؛ مِثْلُ: (يَعْتَصِم بِٱللَّهِ)[1].

(الْإِدْغَامُ): لَهُ حَرْفٌ وَاحِدٌ هُوَ (م)؛ مِثْلُ: (لَهُم مَّا يَشَآءُونَ).

(الْإِظْهَارُ): وَحُرُوفُهُ الـ (سِتَّةُ وَالْعِشْرُونَ) حَرْفًا الْبَاقِيَةُ؛ مِثْلُ: (أَنعَمْتَ، إِنَّكُمْ وَمَا، لَهُمْ فِيهَآ).

الدَّلِيلُ مِنْ مَتْنِ تُحْفَةِ الْأَطْفَالِ:

أَحْكَامُ الْمِيمِ السَّاكِنَةِ

١٨. وَالْمِيمُ إِنْ تَسْكُنْ تَجِي قَبْلَ الْهِجَا ... لَا أَلِفٍ لَيِّنَةٍ لِذِي الْحِجَا

١٩. أَحْكَامُهَا ثَلَاثَةٌ لِمَنْ ضَبَطْ: ... إِخْفَاءٌ، ادْغَامٌ، وَإِظْهَارٌ، فَقَطْ

٢٠. فَالْأَوَّلُ: الْإِخْفَاءُ عِنْدَ الْبَاءِ ... وَسَمِّهِ الشَّفْوِيَّ لِلْقُرَّاءِ

٢١. وَالثَّانِ: إِدْغَامٌ بِمِثْلِهَا أَتَى ... وَسَمِّ إِدْغَامًا صَغِيرًا يَا فَتَى

٢٢. وَالثَّالِثُ: الْإِظْهَارُ فِي الْبَقِيَّهْ ... مِنْ أَحْرُفٍ وَسَمِّهَا شَفْوِيَّهْ

---

(١) وَهُنَاكَ قَوْلٌ آخَرُ صَحِيحٌ فِي الْمِيمِ السَّاكِنَةِ الْأَصْلِيَّةِ الَّتِي بَعْدَهَا بَاءٌ؛ نَحْوُ: (يَعْتَصِم بِٱللَّهِ) وَهُوَ: الْإِظْهَارُ، وَقَدْ صَحَّحَهُمَا فِي نَشْرِهِ ابْنُ الْجَزَرِيِّ -رَحِمَهُ اللهُ-، أَمَّا الْمِيمُ النَّاتِجَةُ عَنِ الْقَلْبِ، نَحْوُ: (مِنۢ بَعْدِ، رَجْمًۢا بِٱلْغَيْبِ) فَنَقَلَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِن أَهْلِ الْعِلْمِ الْإِجْمَاعَ عَلَى إِخْفَائِهَا. وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَى وَأَعْلَمُ. أُنظُرْ: النَّشْر ٢/ ٥٠.

٢٣. وَاحْـذَرْ لَـدَى وَاوٍ وَفَـا أَنْ تَخْتَفِـي لِقُرْبِـهَـا وَالِاتِّـحَـادِ فَـاعْـرِفِ (١)

تَوْضِيحُ أَلْفَاظِ الْـمَتْنِ:

(وَالْـمِيمُ إِنْ تَسْكُنْ تَجِي قَبْلَ الْـهِجَا :: لَا أَلِفٍ لَيِّنَـةٍ لِـذِي الْـحِجَـا) أَيْ أَنَّ: الْـمِيمَ السَّاكِنَةَ تَأْتِي قَبْلَ كُلِّ حُرُوفِ الْـهِجَاءِ إِلَّا حَرْفًا وَاحِدًا هُوَ (الْأَلِفُ)؛ لِأَنَّ الْأَلِفَ لَا تَكُونُ إِلَّا سَاكِنَةً وَلَا يَكُونُ مَا قَبْلَهَا إِلَّا مَفْتُوحًا، فَكَيْفَ يَأْتِي قَبْلَ الْأَلِفِ أَيُّ حَرْفٍ سَاكِنٍ (الْـمِيمِ أَوْ غَيْرِهِ) لِـذَا قَالَ: لِـذِي الْـحِجَا، أَيْ لِصَاحِبِ الْـعَقْلِ.

(إِخْفَاءُنِ ادْغَامٌ)، تُقْرَأُ هَكَذَا بِالنَّقْلِ (والنَّقْلُ هُوَ: إِلْقَاءُ حَرَكَةِ الْـهَمْزَةِ عَلَى السَّاكِنِ قَبْلَهَا مَعَ حَذْفِ الْـهَمْزَةِ تَـخْفِيفًا).

(وَسَمِّهِ الشَّفْوِيَّ) سُكِّنَتِ الْفَاءُ وُجُوبًا لِلْوَزْنِ، وَكَذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: شَفْـوِيَّـهْ.

قَالَ: (وَاحْذَرْ لَدَى وَاوٍ وَفَا أَنْ تَخْتَفِي:: لِقُرْبِـهَا وَالِاتِّـحَادِ فَـاعْـرِفِ) مِمَّا سَبَقَ نَعْـرِفُ أَنَّ الْـمِيمَ السَّـاكِنَةَ إِذَا أَتَى بَعْـدَهَا (وَاوٌ أَوْ فَـاءٌ) فَحُكْمُهَا الْإِظْهَـارُ، وَلَكِنْ نَظَرًا لِقُرْبِ مَخْرَجِ الْفَاءِ مِنْ مَخْرَجِ الْـمِيمِ وَاتِّحَادِ مَخْرَجِ الْوَاوِ مَعَ مَخْرَجِ الْـمِيمِ فَيَنْبَغِي أَنْ يَنْتَبِهَ الْقَارِئُ حَتَّى لَا يَقْرَأَ بِالْإِخْفَاءِ عِنْدَ هَذَيْنِ الْـحَرْفَيْنِ سَهْوًا مِنْهُ.

وَالنَّاظِمُ فِي هَذَا الْبَيْتِ خَالَفَ التَّرْتِيبَ الْـمَذْكُورَ فِي الشَّطْرِ الْأَوَّلِ مِنَ الْبَيْتِ، فَقَالَ: (لِقُرْبِهَا وَالِاتِّحَادِ) مَعَ أَنَّ الِاقْتِرَابَ لِلْفَاءِ الْـمَذْكُورَةِ ثَانِيًا وَالِاتِّحَادَ لِلْوَاوِ الْـمَذْكُورَةِ أَوَّلًا، فَلْيُعْلَمْ.

وَهَذَا يُسَمَّى فِي الْبَلَاغَةِ لَفًّا وَنَشْرًا مُشَوَّشًا، أَوْ غَيْرَ مُرَتَّبٍ، وَلَعَلَّهُ -رَحِمَهُ اللهُ- فَعَلَهُ لِيَلْفِتَ الْإِنْتِبَاهَ أَكْثَرَ لِـهَذَا التَّنْبِيهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ الِاقْتِرَابَ مَعَ الْـمِيمِ فِي الْـمَخْرَجِ لِلْفَاءِ، وَالِاتِّحَادَ لِلْوَاوِ، فَالنَّاظِمُ -رَحِمَهُ اللهُ- عَكَسَ التَّرْتِيبَ فِي بَيَانِ الْعِلَّةِ، وَسَيَأْتِي بَيَانُهُ -إِنْ شَاءَ اللهُ-.

﴿أَحْكَامُ لامِ (أَلْ) وَلامِ الْفِعْلِ﴾

الْأَحْكَامُ الْمُشَارُ إِلَيْهَا فِي الْأَبْيَاتِ:

شَرَعَ النَّاظِمُ فِي بَيَانِ أَحْكَامِ اللَّامَاتِ، فَنَقُولُ وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ: أَحْكَامُ اللَّامَاتِ كُلِّهَا كَالْآتِي: أَوَّلًا: (لَامُ «أَلْ» لَهَا حُكْمَانِ):

١ـ الْإِظْهَارُ: وَيَكُونُ هَذَا الْحُكْمُ إِذَا وَقَعَ بَعْدَهَا أَحَدُ الْحُرُوفِ الْآتِيَةِ، وَهِيَ: (إِبْغِ حَجَّكَ وَخَفْ عَقِيمَهُ)، وَعَدَدُهَا أَرْبَعَةَ عَشَرَ حَرْفًا؛ نَحْوُ: (ٱلْأَسْمَآءُ، ٱلْبَابَ، ٱلْغَمَمَ، ٱلْحَيَوَةَ، ٱلْجَنَّةُ، ٱلْكِتَٰبِ، ٱلْوَصِيَّةُ، ٱلْخَيْرَٰتِ، ٱلْفُرْقَانَ، ٱلْعِلْمِ، ٱلْقُرْءَانَ، ٱلْيَمِينِ، ٱلْمُحْسِنِينَ، ٱلْهُدَىٰ).

٢- الْإِدْغَامُ: وَيَكُونُ هَذَا الْحُكْمُ إِذَا وَقَعَ بَعْدَهَا أَحَدُ الْحُرُوفِ الْآتِيَةِ: (ط، ث، ص، ر، ت، ض، ذ، ن، د، س، ظ، ز، ش، ل)، وَهِيَ: الْوَاقِعَةُ فِي أَوَائِلِ كَلِمَاتِ الْبَيْتِ التَّالِي:

(طِبْ ثُمَّ صِلْ رُحْمًا تَفُزْ ضِفْ ذَا نِعَمْ دَعْ سُوءَ ظَنٍّ زُرْ شَرِيفًا لِلْكَرَمْ)

وَهِيَ أَيْضًا الْأَرْبَعَةَ عَشَرَ حَرْفًا الْبَاقِيَةُ مِنْ حُرُوفِ الْهِجَاءِ الثَّمَانِيَةِ وَالْعِشْرِينَ.

وَأَمْثِلَتُهَا كَالْآتِي:

(وَٱلطَّيِّبُونَ، ٱلثَّوَابُ، ٱلصَّلَوٰةَ، ٱلرَّحْمَٰنِ، ٱلتَّٰٓئِبُونَ، ٱلضَّأْنِ، ٱلذِّئْبُ، ٱلنَّعِيمِ، ٱلدِّينِ، ٱلسَّمَآءِ، ٱلظِّلُّ، ٱلزَّكَوٰةَ، ٱلشَّهَدَةَ، ٱلَّيْلَ).

ثَانِيًا: (لَامَا الْفِعْلِ، وَالْحَرْفِ «هَلْ، وَ: بَلْ») لَهُمَا حُكْمَانِ أَيْضًا:

فَيُدْغَمَانِ فِي اللَّامِ وَالرَّاءِ وَيَظْهَرَانِ عِنْدَ الْبَقِيَّةِ.

وَبَيَانُ ذَلِكَ كَالتَّالِي:

١-الْإِدْغَامُ: وَيَكُونُ هَذَا الْحُكْمُ إِذَا وَقَعَ بَعْدَ أَيٍّ مِنْهُمَا (اللَّامُ، أَوِ الرَّاءُ)؛ نَحْوُ: (وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا، قُل لَّكُمْ مِّيعَادُ)/ (بَل لَّا تُكْرِمُونَ ، بَل رَّفَعَهُ/ هَل لَّنَا)[1].

٢-الْإِظْهَارُ: وَيَكُونُ هَذَا الْحُكْمُ إِذَا وَقَعَ بَعْدَ أَيٍّ مِنْهُمَا (أَيُّ حَرْفٍ مِنْ حُرُوفِ الْهِجَاءِ عَدَا اللَّامِ وَالرَّاءِ)؛ نَحْوُ: (بَلْ أَحْيَآءٌ، بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ ، بَلْ سَوَّلَتْ / قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ، هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ، هَلْ جَزَآءُ ٱلْإِحْسَٰنِ إِلَّا ٱلْإِحْسَٰنُ).

ثَالِثًا: أَيُّ لَامٍ أُخْرَى حُكْمُهَا الْإِظْهَارُ مُطْلَقًا؛ نَحْوُ: (وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ، أَلْسِنَتِكُمْ ،أَلْفَ سَنَةٍ).

الدَّلِيلُ مِنْ مَتْنِ تُحْفَةِ الْأَطْفَالِ:

أَحْكَامُ لَامِ (أَلْ) وَلَامِ الْفِعْلِ

٢٤. لِـلَامِ (أَلْ) حَـالَانِ قَبْـلَ الْأَحْـرُفِ ... أُولَاهُمَـا: إِظْهَارُهَـا، فَلْتَعْـرِفِ

٢٥. قَبْـلَ ارْبَعٍ مَـعْ عَشْـرَةٍ خُـذْ عِلْمَـهُ ... مِـنْ: (إِبْـغِ حَجَّـكَ وَخَـفْ عَقِيمَـهُ)

٢٦. ثَانِيهِمَـا: إِدْغَامُهَـا فِـي أَرْبَـعِ ... وَعَشْـرَةٍ أَيْضًـا، وَرَمْزَهَـا فَـعِ:

٢٧. (طِبْ ثُمَّ صِلْ رُحْمًا تَفُزْ ضِفْ ذَا نِعَمْ ... دَعْ سُـوءَ ظَـنٍّ زُرْ شَرِيفًـا لِلْكَـرَمْ)

٢٨. وَالـلَّامَ الْأُولَـى سَمِّهَـا قَمْرِيَّـهْ ... وَالـلَّامَ الْأُخْـرَى سَمِّهَـا شَمْسِيَّـهْ

٢٩. وَأَظْهِـرَنَّ لَامَ فِعْـلٍ مُطْلَقَـا ... فِي نَحْوِ: (قُـلْ نَعَـمْ) وَ(قُلْنَـا) وَ(الْتَقَـى)

---

(١) وَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ كُلِّهِ: (هَلْ) بَعْدَهَا رَاءٌ.

تَوْضِيحُ أَلْفَاظِ الْـمَتْنِ:

(قَبْلَ ارْبَعٍ) تُعَامَلُ الْـهَمْزَةُ هُنَا عَلَى أَنَّهَا هَمْزَةُ وَصْلٍ، حِفَاظًا عَلَى وَزْنِ الْبَيْتِ.

(وَاللَّامَ الْأُولَـى / وَ: اللَّامَ الْأُخْـرَى) تُقْرَأُ: (الْأُولَى، وَ: الْأُخْـرَى). بِالنَّقْـلِ فِيهِمَـا.

أَمَّا عَنْ قَوْلِ النَّاظِمِ -رَحِمَهُ اللهُ-:

وأَظْهِـــرَنَّ لَامَ فِـعْـــلٍ مُطْلَـقَـــا فِي نَحْوِ: (قُلْ نَعَمْ) وَ(قُلْنَـا) وَ(الْتَقَـى)

فَلِقَائِلٍ أَنْ يَقُولَ: كَيْفَ قَالَ وَأَظْهِرَنَّ لَامَ فِعْلٍ مُطْلَقًا، مَعَ أَنَّ لَامَ الْفِعْلِ تُدْغَمُ فِي اللَّامِ والرَّاءِ؟! فَأَنْقُلُ لَكُمْ نَصَّ كَلَامِ النَّاظِمِ فِي شَرْحِهِ، حَيْثُ قَالَ -رَحِمَهُ اللهُ-: (أَشَرْتُ بِهَذَا الْبَيْتِ إِلَى أَنَّ لَامَ الْفِعْلِ يَجِبُ إِظْهَارُهَا مُطْلَقًا، أَيْ: سَوَاءٌ كَانَ الْفِعْلُ مَاضِيًا أَوْ أَمْرًا[1]، وَتَلْحَقُ الْـمَاضِيَ فِي آخِرِهِ أَوْ وَسْطِهِ، وَفِي آخِرِ فِعْلِ الْأَمْرِ كَالْأَمْثِلَةِ الْـمَذْكُورَةِ فِي الْبَيْتِ؛ لِأَنَّ النُّونَ لَمْ يُدْغَمْ فِيهَا شَيْءٌ مِمَّا أُدْغِمَتْ فِيهِ؛ نَحْوُ: الْمِيمُ وَالْوَاوُ وَالْيَاءُ، فَيُسْتَوْحَشُ إِدْغَامُهَا، وَإِنَّمَا أُدْغِمَتْ فِيهَا لَامُ التَّعْرِيفِ كَـ: (ثـ، وَ: رضي الله عنهما) لِكَثْرَتِهَا، وَمَحَلُّ إِظْهَارِهَا إِذَا لَمْ تَقَعْ قَبْلَ لَامٍ وَلَا رَاءٍ، فَإِنْ وَقَعَتْ أُدْغِمَتْ، كَمَا مَرَّ.

انتهى بِنَصِّهِ مِنْ كِتَابِ: (فَتْحُ الْأَقْفَالِ بِشَرْحِ تُحْفَةِ الْأَطْفَالِ) لِلنَّاظِمِ - رَحِمَهُ اللهُ -.

(١) وَكَذَلِكَ لَوْ كَانَ الْفِعْلُ مُضَارِعًا، نَحْوُ: (يَلْنَفِتْ، يَلْعَبُونَ، وَيَلْعَبُوا، وَيَلْعَبْ، يَلْنَقِطُهُ).

﴿فِي الْـمِثْلَيْنِ وَالْـمُتَقَارِبَيْنِ وَالْـمُتَجَانِسَيْنِ﴾

٣٠. إِنْ فِي الصِّفَاتِ وَالْـمَخَـارِجِ اتَّفَـقْ حَرْفَـانِ فَالْـمِثْـلَانِ فِيهِمَـا أَحَـقّ
٣١. وَإِنْ يَكُونَـا مَخْرَجًـا تَقَارَبَـا وَفِـي الصِّفَـاتِ اخْتَلَفَـا يُلَقَّبَـا
٣٢. مُتْقَارِبَيْـنِ، أَوْ يَكُونَـا اتَّفَقَـا فِـي مَخْـرَجٍ دُونَ الصِّفَـاتِ حُقِّقَـا
٣٣. بِالْـمُتَجَانِسَيْـنِ، ثُـمَّ إِنْ سَكَـنْ أَوَّلُ كُـلٍّ فَالصَّغِيـرَ سَمِّيَـنْ
٣٤. أَوْ حُرِّكَ الْـحَرْفَانِ فِي كُـلٍّ فَقُـلْ: كُـلٌّ كَبِيـرٌ، وافْهَمَنْـهُ بِالْـمُثُـلْ

تَوْضِيحُ أَلْفَاظِ الْـمَتْنِ:

(مُتْقَارِبَيْنِ) هَذِهِ الْكَلِمَةُ تُقْرَأُ بِإِثْبَاتِ التَّاءِ مَعَ إِسْكَانِهَا، أَوْ بِحَذْفِهَا مِنَ الْكَلِمَةِ أَصْلًا، وَلَا يَصِحُّ هُنَا فِي الْبَيْتِ إِثْبَاتُهَا مَعَ فَتْحِهَا.

اعْلَمْ – عَلَّمَكَ اللهُ الْخَيْرَ وَأَرْشَدَكَ لِطَاعَتِهِ – أَنَّ هَـذَا الْبَـابَ لَا يُشْـرَحُ إِلَّا بَعْـدَ مَعْرِفَةِ بَابَيِ الْـمَخَارِجِ وَالصِّفَاتِ لِاعْتِمَـادِهِ الْكُلِّيِّ عَلَيْهِمَـا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

﴿أَقْسَامُ الْمَدِّ﴾

الْمَدُّ لُغَةً: الزِّيَادَةُ.

اصْطِلَاحًا: إِطَالَةُ الصَّوْتِ بِحَرْفٍ مِنْ حُرُوفِ الْمَدِّ وَاللِّينِ الثَّلَاثَةِ، أَوْ بِحَرْفٍ مِنْ حَرْفَيِ اللِّينِ(١).

الْقَصْرُ: لُغَةً: الْحَبْسُ.

اصْطِلَاحًا: إِثْبَاتُ حَرْفِ الْمَدِّ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ عَلَيْهِ (٢).

حُرُوفُ الْمَدِّ: (وَايٍ) وَهِيَ بِشُرُوطِهَا مَجْمُوعَةٌ فِي كَلِمَةِ: (نُوحِيهَآ).

شَرْطُهَا: أَنْ تَسْكُنَ وَتَكُونَ مِنْ جِنْسِ حَرَكَةِ مَا قَبْلَهَا، بِأَنْ يَأْتِيَ قَبْلَ الْيَاءِ السَّاكِنَةِ كَسْرٌ، وَقَبْلَ الْوَاوِ السَّاكِنَةِ ضَمٌّ، وَالْأَلِفُ دَائِمًا سَاكِنَةٌ وَقَبْلَهَا مَفْتُوحٌ، كَمَا مَرَّ.

فَإِذَا انْفَتَحَ مَا قَبْلَ الْوَاوِ وَالْيَاءِ كَانَتَا حَرْفَيْ لِينٍ لَا مَدٍّ؛ نَحْوُ:

(قُرَيْشٍ ،وَٱلصَّيْفِ،ٱلْبَيْتِ ، خَوْفٍ، شَيْءٍ، ٱلسَّوْءِ).

الْمَدُّ نَوْعَانِ : (أَصْلِيٌّ وَفَرْعِيٌّ).

---

(١) اعْلَمْ – وَفَّقَكَ اللهُ– أَنَّهُ قَدْ يُطْلَقُ الْمَدُّ وَيُرَادُ بِهِ إِثْبَاتُ حَرْفِ الْمَدِّ مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ عَلَيْهِ؛ كَقَوْلِ الشَّاطِبِيِّ –رَحِمَهُ اللهُ– فِي فَرْشِ حُرُوفِ سُورَةِ الْأَنْعَامِ: ... :: وَدَارَسْتَ حَقٌّ مَدُّهُ..، فَقَصَدَ بِقَوْلِهِ (مَدُّهُ): فَقَطْ إِثْبَاتَ أَلِفٍ بَعْدَ الدَّالِ، وَهَذَا مَدٌّ طَبِيعِيٌّ، وَقَالَ فِي فَرْشِ حُرُوفِ سُورَةِ الشُّعَرَاءِ: وَفِي حَذِرُونَ الْمَدُّ ...:: ...، وَقَصَدَ فَقَطْ إِثْبَاتَ أَلِفٍ بَعْدَ الْحَاءِ، وَهَذَا مَدٌّ طَبِيعِيٌّ أَيْضًا (اُنْظُرْ: الْوَافِي فِي شَرْحِ الشَّاطِبِيَّةِ، لِلشَّيْخِ عَبْدِ الْفَتَّاحِ الْقَاضِي –رَحِمَهُ اللهُ– بَابَ الْمَدِّ وَالْقَصْرِ).

(٢) وَقَدْ يُطْلَقُ الْقَصْرُ وَيُرَادُ بِهِ حَذْفُ حَرْفِ الْمَدِّ تَمَامًا؛ كَقَوْلِ الشَّاطِبِيِّ –رَحِمَهُ اللهُ– فِي فَرْشِ حُرُوفِ سُورَةِ النِّسَاءِ: وَفِي عَاقَدَتْ قَصْرٌ ثَوَى ... :: ... وَقَصَدَ بِقَوْلِهِ: (قَصْرٌ) حَذْفَ حَرْفِ الْأَلِفِ الَّذِي بَعْدَ الْعَيْنِ، وَاللهُ أَعْلَمُ. (اُنْظُرْ: الْوَافِي فِي شَرْحِ الشَّاطِبِيَّةِ، لِلشَّيْخِ عَبْدِ الْفَتَّاحِ الْقَاضِي –رَحِمَهُ اللهُ–). فَلِكُلٍّ مِنَ الْمَدِّ وَالْقَصْرِ إِطْلَاقَانِ فِي الِاصْطِلَاحِ، وَالْمَقْصُودُ يُفْهَمُ مِنَ السِّيَاقِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

الْـمَـدُّ الْأَصْلِيُّ (الطَّبِيعِيُّ): وَهُوَ الَّذِي لَا تَقُومُ ذَاتُ حَـرْفِ الْـمَـدِّ إِلَّا بِـهِ، وَمِقْـدَارُهُ حَرَكَتَانِ، وَلَا يَتَوَقَّفُ عَلَى سَبَبٍ (١).

الْـمَـدُّ الْـفَـرْعِيُّ: وَهُوَ الزَّائِدُ عَـلَى الْـمَـدِّ الْأَصْلِيِّ لِسَبَبٍ مِنْ سَبَبَيِ الْـمَـدِّ.

سَبَبَا الْـمَـدِّ (الْفَرْعِيِّ): ١- الْـهَمْزُ وَ: ٢- السُّكُونُ (٢).

الدَّلِيلُ مِنْ مَتْنِ تُحْفَةِ الْأَطْفَالِ:

أَقْسَامُ الْـمَـدِّ

٣٥. وَالْـمَـدُّ: أَصْلِـيٌّ، وَفَرْعِـيٌّ لَـهُ وَسَـمِّ أَوَّلًا طَبِيعِيًّـا وَهُـو:

٣٦. مَـا لَا تَوَقُّـفٌ لَـهُ عَلَـى سَبَـبْ وَلَا بِدُونِـهِ الْحُـرُوفُ تُجْتَلَـبْ

٣٧. بِـلْ أَيُّ حَـرْفٍ غَيْـرِ هَمْـزٍ أَوْ سُـكُونْ جَـا بَعْـدَ مَـدٍّ فَالطَّبِيعِـيُّ يَكُـونْ

٣٨. وَالْآخَـرُ: الْفَرْعِـيُّ مَوْقُـوفٌ عَلَـى سَـبَبْ كَهَمْـزٍ أَوْ سُكُـونٍ مُسْجَـلَا

٣٩. حُرُوفُـهُ ثَلَاثَـةٌ فَعِيهَـا مِـنْ لَفْـظِ: (وَايٍ) وَهْـيَ فِـي: (نُوحِيهَـا)

٤٠. وَالكَـسْرُ قَبْـلَ الْيَـا، وَقَبْـلَ الْـوَاوِ ضَـمْ شَـرْطٌ، وَفَتْـحٌ قَبْـلَ أَلْـفٍ يُلْتَـزَمْ

٤١. وَاللِّيـنُ مِنْهَـا الْيَـا وَوَاوٌ سُكِّنَـا إِنِ انْفِتَـاحٌ قَبْـلَ كُـلٍّ أُعْلِنَـا

تَوْضِيحُ أَلْفَاظِ الْـمَتْنِ:

(وَلَا بِدُونِهِ الْحُرُوفُ تُجْتَلَبْ) أَيْ: لَا يَتَأَتَّى النُّطْقُ بِحُرُوفِ الْـمَدِّ إِلَّا بِهَذَا الْمِقْدَارِ الْـمَعْرُوفِ بِالْـمَدِّ الطَّبِيعِيِّ.

فَإِذَا قُلْنَا مَثَلًا: (قَالَ) ثُـمَّ نَزَعْنَا مِقْدَارَ الْـمَـدِّ الطَّبِيعِيِّ مِنَ الْأَلِفِ صَارَتِ

---

(١) وَيُمْكِنُ أَنْ يُقَالَ فِي الطَّبِيعِيِّ: هُوَ الَّذِي لَمْ يَلْقَ الْـهَمْزَ وَلَمْ يَأْتِ بَعْدَهُ سُكُونٌ/ وَنَقْصِدُ بِقَوْلِنَا لَمْ يَلْقَ الْـهَمْزَ، أَنَّهُ: لَمْ يَكُنْ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ هَمْزٌ. فَلَوْ كَانَ قَبْلَهُ هَمْزٌ فَبَدَلٌ، وَلَوْ كَانَ بَعْدَهُ الْـهَمْزُ فَمُتَّصِلٌ أَوْ مُنْفَصِلٌ.

(٢) هَذَا بِخِلَافِ الْأَسْبَابِ الْـمَعْنَوِيَّةِ، كَمَدِّ التَّعْظِيمِ؛ نَحْـوُ: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾، وَمَـدِّ التَّبَرُّئَـةِ؛ نَحْـوُ: ﴿ذَٰلِكَ ٱلْكِتَٰبُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ وَهَذَا فِي قِرَاءَةِ حَمْزَةَ مِنَ الطَّيِّبَةِ. وَالنُّدْبَةِ؛ نَحْوُ: ﴿وَقَالَ يَٰٓأَسَفَىٰ عَلَىٰ يُوسُفَ﴾ وَهَذَا فِي قِرَاءَةِ يَعْقُوبَ مِنْ رِوَايَةِ رُوَيْسٍ.

الْكَلِمَةُ: (قَلَ) وَهَكَذَا فِي غَيْرِهَا مِنْ حُرُوفِ الْمَدِّ.

(مُسْجَلَا). قَوْلُهُ مُسْجَلَا أَيْ: مُطْلَقًا، وَالْإِطْلَاقُ هُنَا كَالْآتِي:

الْإِطْلَاقُ مَعَ الْهَمْزِ غَيْرُ الْإِطْلَاقِ مَعَ السُّكُونِ.

الْإِطْلَاقُ مَعَ الْهَمْزِ بِأَنْ يَأْتِيَ قَبْلَ حَرْفِ الْمَدِّ أَوْبَعْدَهُ، فَإِنَّهُ بِهَذَا أَوْ ذَاكَ يُخْرِجُهُ مِنَ الطَّبِيعِيِّ إِلَى الْفَرْعِيِّ.

أَمَّا الْإِطْلَاقُ مَعَ السُّكُونِ فَبِأَنْ يَكُونَ السُّكُونُ لَازِمًا أَوْ عَارِضًا، فَفِي كِلْتَا الْحَالَتَيْنِ يُخْرِجُ حَرْفَ الْمَدِّ مِنْ كَوْنِهِ أَصْلِيًّا إِلَى كَوْنِهِ فَرْعِيًّا.

(فَعِيهَا) أَيْ: فَاحْفَظْهَا. (وَهْيَ فِي: «نُوحِيهَا») أَيْ: مُجْتَمِعَةٌ بِشُرُوطِهَا وَبِغَيْرِ خُرُوجٍ عَنِ الطَّبِيعِيِّ فِي هَذِهِ الْكَلِمَةِ، فَالْوَاوُ سَاكِنَةٌ وَقَبْلَهَا ضَمٌّ، وَالْيَاءُ سَاكِنَةٌ وَقَبْلَهَا كَسْرٌ، وَالْأَلِفُ سَاكِنَةٌ وَدَائِمًا قَبْلَهَا فَتْحٌ، وَمَعَ ذَلِكَ أَيْضًا لَمْ يَأْتِ بَعْدَ أَيِّ حَرْفٍ مِنْ حُرُوفِهَا سُكُونٌ وَلَمْ يَلْقَ أَيٌّ مِنْهَا الْهَمْزَ لَا قَبْلَ وَلَا بَعْدَ.

أَمَّا كَلِمَتَا: (أُوذِينَا، وَأُوتِينَا) فَالْوَاوُ فِيهِمَا مَدُّ بَدَلٍ؛ لِأَنَّهَا سُبِقَتْ بِهَمْزٍ، وَالْبَدَلُ مِنَ الْمُدُودِ الْفَرْعِيَّةِ لَا الْأَصْلِيَّةِ، وَعَلَيْهِ: فَلَا يَصِحُّ إِدْخَالُ الْكَلِمَتَيْنِ فِي أَمْثِلَةِ الْمَدِّ الطَّبِيعِي - كَمَا يَفْعَلُ بَعْضُهُمْ -.

(وَاللِّينُ مِنْهَا الْيَا وَوَاوٌ سُكِّنَا :: إِنِ انْفِتَاحٌ قَبْلَ كُلٍّ أُعْلِنَا)

اللِّينُ لُغَةً: السُّهُولَةُ.

اصْطِلَاحًا: خُرُوجُ الْحَرْفِ مِنْ مَخْرَجِهِ بِيُسْرٍ مِنْ غَيْرِ كُلْفَةٍ عَلَى اللِّسَانِ.

وَسَبَقَ بَيَانُ حُرُوفِهِ عِنْدَ الْكَلَامِ عَلَى شَرْطِ حُرُوفِ الْمَدِّ.

(فَكُلُّ حَرْفِ مَدٍّ حَرْفُ لِينٍ وَلَا عَكْسَ).

﴿أَحْكَامُ الْمَدِّ﴾ (١)

أَنْوَاعُ الْمَدِّ بِسَبَبِ الْهَمْزِ يَتَمَثَّل فِيمَا يَلِي:

م	نَوْعُ الْمَدِّ	مِثَالُهُ	حُكْمُهُ	مِقْدَارُهُ
١	الْمُتَّصِلُ (٢)	جَآءَ ، سُوٓءًۢ، سِيٓـَٔتْ	وَاجِبٌ	٤ *
٢	الْمُنْفَصِلُ	مَآ أَنزَلَ، قُوٓاْ أَنفُسَكُمْ، وَفِيٓ أَنفُسِكُمْ	جَائِزٌ	٢ ، ٤ *
٣	الْبَدَلُ	ءَامَنُواْ ، إِيمَٰنًا، أُوتِيَ	جَائِزٌ	٢

أَنْوَاعُ الْمَدِّ بِسَبَبِ السُكُونِ يَتَمَثَّلُ فِيمَا يَلِي: (مُخْتَصَرَةٌ، ثُمَّ تَأْتِي مُفَصَّلَةً – إِنْ شَاءَ اللهُ–):

م	نَوْعُ الْمَدِّ	مِثَالُهُ	حُكْمُهُ	مِقْدَارُهُ
١	الْعَارِضُ	ٱلْعَٰلَمِينَ ، يُنفِقُونَ ، ٱلنَّاسِ	جَائِزٌ	٢، ٤، ٦
٢	اللَّازِمُ	أَتُحَٰٓجُّوٓنِّي ، ٱلٓمٓصٓ، نٓ	لَازِمٌ	٦

الدَّلِيلُ مِنْ مَتْنِ التُّحْفَةِ:

(١) فَائِدَةٌ: لَيْسَ لِحَفْصٍ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِبِيَّةِ فِي الْمُتَّصِلِ وَالْمُنْفَصِلِ سِوَى التَّوَسُّطِ (بِمِقْدَارِ أَرْبَعِ حَرَكَاتٍ). كَمَا كَانَ يُقْرِئُ الْإِمَامُ الشَّاطِبِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ-، نَصَّ عَلَى ذَلِكَ تِلْمِيذُهُ السَّخَاوِيُّ – رَحِمَهُ اللهُ – فِي شَرْحِهِ عَلَى الشَّاطِبِيَّةِ. ٢/ ٢٧١، بِخِلَافِ فُوَيْقِ التَّوَسُّطِ (بِمِقْدَارِ خَمْسِ حَرَكَاتٍ) فَإِنَّهُ مِنَ التَّيْسِيرِ لَا مِنَ الشَّاطِبِيَّةِ. وَقَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ -رَحِمَهُ اللهُ-فِي النَّشْرِ: (وَهَذَا الَّذِي أَمِيلُ إِلَيْهِ، وَآخُذُ بِهِ غَالِبًا، وَأُعَوِّلُ عَلَيْهِ)٢/ ٢٧١، وَاللهُ أَعْلَمُ./ * وَلَيْسَ لِوَرْشٍ وَحَمْزَةَ فِي الْمُتَّصِلِ وَالْمُنْفَصِلِ سِوَى الْإِشْبَاعِ.

(٢) وَعِنْدَمَا يَكُونُ الْمَدُّ الْمُتَّصِلُ مُتَطَرِّفَ الْهَمْزِ؛ نَحْوُ: (ٱلسَّمَآءَ ، بِنَآءٍ ، سُوٓءًۢ، سِيٓـَٔتْ) فَلَنَا فِيهِ عِنْدَ الْوَقْفِ: (التَّوَسُّطُ، وَالْإِشْبَاعُ) وَلَيْسَ الْإِشْبَاعُ فَقَطْ كَمَا يَتَوَهَّمُهُ بَعْضُ الطَّلَبَةِ، فَالتَّوَسُّطُ: اعْتِدَادًا بِالْأَصْلِ (وَهُوَ أَنَّ الْمَدَّ مُتَّصِلٌ)، وَالطُّولُ: اعْتِدَادًا بِالسُّكُونِ الْعَارِضِ، فَكَأَنَّهُ أُلْحِقَ بِالْمَدِّ اللَّازِمِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

أَحْكَامُ الْمَدِّ

٤٢. لِلْمَدِّ أَحْكَامٌ ثَلَاثَةٌ تَدُومْ وَهْيَ: الْوُجُوبُ، وَالْجَوَازُ، وَاللُّزُومْ
٤٣. فَوَاجِبٌ إِنْ جَاءَ هَمْزٌ بَعْدَ مَدّ فِي كِلْمَةٍ، وَذَا بِمُتَّصِلْ يُعَدّ
٤٤. وَجَائِزٌ مَدٌّ وَقَصْرٌ إِنْ فُصِلْ كُلٌّ بِكِلْمَةٍ وَهَذَا الْمُنْفَصِلْ
٤٥. وَمِثْلُ ذَا إِنْ عَرَضَ السُّكُونُ وَقْفًا كَـ:(تَعْلَمُونَ) (نَسْتَعِينُ)
٤٦. أَوْ قُدِّمَ الْهَمْزُ عَلَى الْمَدِّ وَذَا بَدَلْ كَـ: (آمَنُوا) وَ: (إِيمَانًا) خُذَا
٤٧. وَلَازِمٌ إِنِ السُّكُونُ أُصِّلَا وَصْلًا وَوَقْفًا بَعْدَ مَدٍّ طُوِّلَا

تَوْضِيحُ أَلْفَاظِ الْمَتْنِ:

(وَجَائِزٌ مَدٌّ وَقَصْرٌ إِنْ فُصِلْ :: كُلٌّ بِكِلْمَةٍ وَهَذَا الْمُنْفَصِلْ)

هَذَا يُفِيدُ تَأْكِيدًا أَنَّ النَّاظِمَ غَيْرُ مُتَقَيِّدٍ بِحَفْصٍ مِنْ طَرِيقِ الشَّاطِبِيَّةِ – كَمَا يَظُنُّ الْبَعْضُ –، إِذْ إِنَّ حَفْصًا لَيْسَ لَهُ قَصْرُ الْمُنْفَصِلِ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ.

(أَوْ قُدِّمَ الْهَمْزُ عَلَى الْمَدِّ وَذَا بَدَلْ كَـ:(آمَنُوا) وَ: (إِيمَانًا) خُذَا)

وَهُنَا أَدْخَلَ النَّاظِمُ الْمَدَّ الْبَدَلَ تَحْتَ حُكْمِ الْجَوَازِ، وَهَذَا يُؤَكِّدُ أَنَّ النَّاظِمَ يَتَكَلَّمُ عَنِ التَّجْوِيدِ عُمُومًا وَلَيْسَ مُتَقَيِّدًا بِأَحْكَامِ رِوَايَةِ حَفْصٍ وَلَا بِأَيِّ رِوَايَةٍ أُخْرَى بِعَيْنِهَا؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الْقُرَّاءِ يَجُوزُ لَهُ غَيْرُ الْقَصْرِ فِي الْبَدَلِ إِلَّا وَرْشٌ عَنْ نَافِعٍ، فَبِالتَّالِي: حَفْصٌ لَيْسَ لَهُ فِي الْبَدَلِ إِلَّا الْقَصْرُ، وَلَوْ كَانَ النَّاظِمُ مُتَقَيِّدًا بِأَحْكَامِ رِوَايَةِ حَفْصٍ لَلَزِمَهُ أَنْ يُدْخِلَ الْبَدَلَ تَحْتَ حُكْمِ الْوُجُوبِ كَمَا أَدْخَلَ الْمُتَّصِلَ، وَحِينَئِذٍ يَكُونُ الْمُتَّصِلُ يَجِبُ مَدُّهُ وَالْبَدَلُ يَجِبُ قَصْرُهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَالْبَدَلُ إِنَّمَا سُمِّيَ بَدَلًا لِمَا حَدَثَ فِيهِ مِنْ إِبْدَالٍ، فَمَثَلًا كَلِمَةُ: (ءَامَنُوا)

أَصْـلُهَا: (ءَأْمَنُـوا) وَكَلِمَـةُ: (إِيمَـانًا) أَصْـلُهَا: (إِئْمَـانًا) وَالْقَاعِـدَةُ أَنَّـهُ: إِذَا الْتَقَـى هَمْزَتَانِ وَكَانَتِ الثَّانِيَةُ مِنْهُمَا سَاكِنَةً أُبْدِلَتْ حَرْفَ مَـدٍّ مِـنْ جِـنْسِ حَرَكَـةِ الْأُولَـى، وَهَذَا لِكُلِّ الْقُرَّاءِ.

كَمَا قَالَ الْإِمَامُ الشَّاطِبِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى -:

وَإِبْـدَالُ أُخْـرَى الْـهَمْزَتَيْنِ لِكُلِّهِـمْ إِذَا سَـكَنَتْ عَـزْمٌ كَـآدَمَ أُوهِـلَا

فَكُـلُّ هَمْـزَتَيْنِ الْتَقَتَـا وَالثَّانِيَـةُ مِنْهُمَـا سَـاكِنَةٌ: تُبْـدَلُ الثَّانِيَـةُ مِـنْ جِـنْسِ حَرَكَـةِ الْأُولَى، فَإِنْ كَانَتِ الْأُولَى مَفْتُوحَةً أُبْدِلَتِ الثَّانِيَةُ أَلِفًا، وَهَكَذَا كَمَا هُـوَ مَعْلُـومٌ مِـنْ مُجَانَسَةِ حُرُوفِ الْـمَـدِّ لِلْحَرَكَاتِ قَبْلَهَا، وَقَدْ مَرَّ بَيَانُ ذَلِكَ.

(وَلَازِمٌ إِنِ السُّكُونُ أُصِّلَا :: وَصْـلًا وَوَقْفًا بَعْدَ مَدٍّ طُوِّلَا)

اللُّزُومُ مَعْنَاهُ: عَدَمُ الِانْفِكَاكِ، فَهَذَا النَّوْعُ مِنَ الْمَـدِّ سُـمِّيَ لَازِمًا؛ لِأَنَّ بَعْدَهُ سُكُونٌ لَازِمٌ لَا يَنْفَكُّ عَنْهُ وَصْلًا وَلَا وَقْفًا، وَحُكْمُهُ اللُّزُومُ؛ لِلُزُومِ مَدِّهِ مِقْدَارًا وَاحِدًا عِنْدَ كُلِّ الْقُرَّاءِ (سِتَّ حَرَكَاتٍ). فَهُنَاكَ فَرْقٌ بَيْنَ الِاسْمِ وَالْحُكْمِ(١).

وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ: سُمِّيَ لَازِمًا لِلُزُومِ مَدِّهِ مِقْدَارًا وَاحِدًا عِنْدَ كُلِّ الْقُرَّاءِ. وَهَذَا خَلْطٌ مِنْهُمْ بَيْنَ عِلَّةِ الِاسْمِ وَ عِلَّةِ الْحُكْمِ. وَاللهُ أَعْلَمُ.

(١) بَعْضُ الطَّلَبَةِ يَقُولُ: اللَّازِمُ حُكْمُهُ اللُّزومُ لِلُزُومِ مَدِّهِ، وَالْـمُتَّصِلُ حُكْمُهُ الْوُجُوبُ لِوُجُوبِ مَدِّهِ، فَمَا الْفَرْقُ إِذَنْ؟ نَقُولُ: الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا أَنَّ الْوَاجِبَ يَجِبُ أَنْ يُمَدَّ فَوْقَ الْقَصْرِ مَعَ الِاخْتِلَافِ فِي مِقْدَارِهِ، قَالَ ابْنُ الْجَزَرِيِّ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي النَّشْرِ عَنْ قَصْرِ الْمُتَّصِلِ: (وَقَدْ تَتَبَّعْتُهُ فَلَمْ أَجِدْهُ فِي قِرَاءَةٍ صَحِيحَةٍ وَلَا شَاذَّةٍ) اهـ ٢/ ٢٣٧. أَمَّا اللَّازِمُ فَيَلْزَمُ الْإِشْبَاعَ عِنْدَ كُلِّ الْقُرَّاءِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

﴿أقْسَامُ الْـمَـدِّ اللازِمِ، (وَمَعَهُ الْعَارِضُ لِلسُّكُونِ)﴾

أَنْوَاعُ الْـمَـدِّ بِسَبَبِ السُّكُونِ تَتَمَثَّلُ فِيمَا يَلِي:

م	نَوْعُ الْـمَـدِّ	مِثَالُـــهُ	حُكْمُـهُ	مِقْـدَارُهُ
١	مَدٌّ لَازِمٌ كِلِمِيٌّ مُثَقَّلٌ	ٱلصَّآخَّةُ	لَازِمٌ	٦ حَرَكَاتٍ
٢	مَدٌّ لَازِمٌ كِلِمِيٌّ مُخَفَّفٌ	ءَآلْـَٰٔنَ (موضعي يونس)	لَازِمٌ	٦ حَرَكَاتٍ
٣	مَدٌّ لَازِمٌ حَرْفِيٌّ مُثَقَّلٌ	السين في (طسٓمٓ)	لَازِمٌ	٦ حَرَكَاتٍ
٤	مَدٌّ لَازِمٌ حَرْفِيٌّ مُخَفَّفٌ	صٓ	لَازِمٌ	٦ حَرَكَاتٍ
٥	مَدٌّ عَارِضٌ لِلسُّكُونِ	تَعْلَمُونَ - نَسْتَعِينُ	جَائِزٌ	٦، ٤، ٢
٦	مَدٌّ لِينٍ عَارِضٌ لِلسُّكُونِ	خَوْفٌ	جَائِزٌ	قَصْرٌ، ٤، ٦

الدَّلِيلُ مِنْ مَتْنِ التُّحْفَةِ:

أَقْسَامُ الْـمَـدِّ اللَّازِمِ

٤٨. أَقْسَـــامُ لَازِمٍ لَدَيْهِـــمْ أَرْبَعَـــهْ وَتِلْـكَ: كِلْمِـيٌّ، وَحَرْفِـيٌّ مَعَـهْ

٤٩. كِلَاهُمَـــا مُخَفَّـــفٌ، مُثَقَّـــلُ فَهَـــذِهِ أَرْبَعَـــةٌ تُفَصَّـــلُ

٥٠. فَـإِنْ بِكِلْمَـةٍ سُكُـونٌ اجْتَمَـعْ ... مَعْ حَرْفِ مَدٍّ فَهْوَ كِلْمِيٌّ وَقَعْ

٥١. أَوْ فِـي ثُلَاثِـيِّ الْحُـرُوفِ وُجِـدَا ... وَالْمَـدُّ وَسْطُـهُ فَحَرْفِـيٌّ بَـدَا

٥٢. كِلَاهُمَـا مُثَقَّـلٌ إِنْ أُدْغِمَـا ... مُخَفَّـفٌ كُـلٌّ إِذَا لَـمْ يُدْغَمَـا

٥٣. وَالـلَّازِمُ الْحَرْفِـيُّ أَوَّلَ السُّـوَرْ ... وُجُـودُهُ، وَفِـي ثَمَـانٍ انْحَصَـرْ

٥٤. يَجْمَعُهَا حُرُوفُ: (كَمْ عَسَلْ نَقَصْ) ... وَعَيْنُ ثَلِّثْ، لَكِنِ الطُّولُ أَخَصّ

٥٥. وَمَا سِوَى الْـحَرْفِ الثُّلَاثِي لَا أَلِـفْ ... فَمَـدُّهُ مَـدًّا طَبِيعِيًّـا أُلِـفْ

٥٦. وَذَاكَ أَيْضًـا فِـي فَوَاتِـحِ السُّـوَرْ ... فِي لَفْظِ: (حَيٍّ طَاهِرٍ) قَـدِ انْحَصَـرْ

٥٧. وَيَجْمَـعُ الْفَوَاتِـحَ الْأَرْبَـعْ عَشَـرْ: ... (صِلْهُ سُحَيْرًا مَنْ قَطَعْكَ) ذَا اشْتَهَرْ

تَوْضِيحُ أَلْفَاظِ الْـمَتْنِ:

(سُكُـونٌ اجْتَـمَعْ) تُقْرَأُ بِكَسْرِ التَّنْوِينِ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ.

(أَوْ فِي ثُلَاثِيِّ الْحُرُوفِ وُجِدَا :: وَالْمَـدُّ وَسْطُـهُ فَحَرْفِـيٌّ بَـدَا) مَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ اسْمَ كُلِّ حَرْفٍ مِنَ الْحُرُوفِ الَّتِي تُمَدُّ بِمِقْدَارِ سِتِّ حَرَكَاتٍ مَدًّا لَازِمًا فِي فَوَاتِحِ السُّوَرِ يَكُونُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْرُفٍ أَوْسَطُهَا حَرْفُ مَدٍّ بِالشَّرْطِ السَّابِقِ (وَهُوَ: أَنْ يَسْكُنَ وَيُجَانِسَ حَرَكَةَ مَا قَبْلَهُ).

فَمَثَلًا الْكَافُ مُكَوَّنَةٌ مِنْ (كَ ا فْ) وَالنُّونُ مُكَوَّنَةٌ مِنْ (نُ و نْ)، وَهَكَذَا فِي الْأَحْرُفِ الثَّمَانِيَةِ الَّتِي تُمَدُّ مَدًّا لَازِمًا إِلَّا الْعَيْنَ فَوَسْطُهَا حَرْفُ لِينٍ؛ لِأَنَّ قَبْلَهُ فَتْحًا، وَلَيْسَ الْفَتْحُ مِنْ جِنْسِ يَائِهِ، وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ بَعْدَهُ سُكُونٌ لَازِمٌ قَوِيَ بِهِ، وَلِذَلِكَ: فَالْعَيْنُ فِي فَاتِحَةِ سُورَتَيْ مَرْيَمَ وَالشُّورَى بِهَا ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ هِيَ: (الْقَصْرُ، وَالتَّوَسُّطُ، وَالْإِشْبَاعُ) لِكُلِّ الْقُرَّاءِ.

(ثَمَـانٍ انْحَصَـرْ): تُقْرَأُ بِكَسْرِ التَّنْوِينِ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنَيْنِ.

(وَعَيْنُ ثَلِّثْ، لَكِنِ الطُّولُ أَخَصّ): اعْلَمْ – يَا رَعَاكَ اللهُ – أَنَّنَا قَدِ اخْتَرْنَا لِلْحِفْظِ النُّسْخَةَ الَّتِي بِهَا: (وَعَيْنُ ثَلِّثْ لَكِنِ الطُّولُ أَخَصّ)، بَدَلًا مِنْ: (وَعَيْنُ ذُو وَجْهَيْنِ وَالطُّولُ أَخَصّ)؛ لِمَا هُوَ وَاضِحٌ بِهَا، وَهُوَ أَنَّهَا تُبَيِّنُ أَنَّ: عَيْنَ مَرْيَمَ وَالشُّورَى بِهَا ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ لَا اثْنَانِ فَقَطْ، مَعَ الْعِلْمِ أَنَّهَا نُسْخَةٌ مُعْتَمَدَةٌ كَمَا نَقَلَ ذَلِكَ الْعَلَّامَةُ الضَّبَّاعُ – رَحِمَهُ اللهُ – فِي شَرْحِهِ عَلَى الْمَتْنِ.

حُرُوفُ فَوَاتِحِ السُّوَرِ إِجْمَالًا: (أَرْبَعَةَ عَشَرَ حَرْفًا)، وَهِيَ مَجْمُوعَةٌ فِي قَوْلِ النَّاظِمِ: (صِلْهُ سُحَيْرًا مَنْ قَطَعْكَ)، وَلَكِنَّهَا تَنْقَسِمُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ:

١ – مَا يُمَدُّ بِمِقْدَارِ سِتِّ حَرَكَاتٍ بِلَا خِلَافٍ، وَذَلِكَ فِي حُرُوفِ: (كَمْ عَسَلْ نَقَصْ) إِلَّا الْعَيْنَ.

٢ – حَرْفُ: (الْعَيْنِ) فِي فَاتِحَةِ مَرْيَمَ وَالشُّورَى فِيهِ ثَلَاثَةُ أَوْجُهٍ: (الْقَصْرُ، وَالتَّوَسُّطُ ٤، وَالْإِشْبَاعُ ٦).

٣– مَا يُمَدُّ بِمِقْدَارِ حَرَكَتَيْنِ فَقَطْ، وَهُوَ فِي لَفْظِ: (حَيٍّ طَاهِرٍ). إِلَّا الْأَلِفَ.

٤ – مَا لَا يُمَدُّ أَصْلًا؛ إِذْ لَيْسَ بِهِ حَرْفُ مَدٍّ، وَهُوَ: (الْأَلِفُ)؛ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: (الٓمٓ، الٓرٰ).

﴿خَـاتِـمَـةٌ﴾

٥٨. وَتَـــمَّ ذَا النَّظْـــمُ بِحَمْـــدِ اللَّـــهِ عَلَـــى تَمَامِـــهِ بِـــلَا تَنَاهِـــي
٥٩. أَبْيَاتُـهُ: (نَـدٌّ بَـدَا) لِـذِي النُّهَـى تَارِيخُهَـا: (بُشْـرَى لِـمَنْ يُتْقِنُهَـا)
٦٠. ثُـــمَّ الصَّـــلَاةُ وَالسَّـــلَامُ أَبَـــدَا عَلَـــى خِتَـــامِ الْأَنْبِيَـــاءِ أَحْمَـــدَا
٦١. وَالْآلِ وَالصَّحْـــبِ وَكُـــلِّ تَابِـــعِ وَكُـــلِّ قَـــارِئٍ وكُـــلِّ سَامِـــعِ

تَوْضِيحُ أَلْفَاظِ الْـمَتْنِ:

(أَبْيَاتُـهُ: «نَـدٌّ بَـدَا») قَـالَ الْفَيرُوزْآبَـادِيُّ - رَحِمَـهُ اللهُ - فِي كِتَابِـهِ: الْقَـامُوسُ الْـمُحِيطُ: (وَالنَّدُّ: طِيبٌ مَعْرُوفٌ، ... أَوِ الْعَنْبَرُ) اهـ. ١/ ٣٢٢.

وَقَالَ مُرْتَضَى الزَّبِيْدِيُّ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي كِتَابِهِ: تَـاجُ الْعَـرُوسِ مِـنْ جَـوَاهِرِ الْقَامُوسِ: (وَالنَّدُّ بِالْفَتْحِ: طِيبٌ مَعْرُوفٌ) اهـ. ٩/ ٢١٥.

(لِـذِي النُّهَـى) أَيْ: لِصَاحِبِ الْعَقْلِ.

قَوْلُهُ: (أَبْيَاتُهُ) بِصِيغَةِ التَّذْكِيرِ يَرْجِعُ إِلَى النَّظْمِ.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: (تَارِيخُهَا) فَيَرْجِعُ إِلَى التُّحْفَةِ.

وَنُلَاحِظُ أَيْضًا أَنَّهُ خَتَمَ بِالْـحَمْدِ وَالصَّـلَاةِ عَلَـى نَبِيِّنَـا وَسَـيِّدِ وَلَـدِ آدَمَ أَجْمَعِـينَ مُحَمَّدٍ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ -.

وَأَمَّا الْـمَقْصُودُ مِـنْ قَوْلِـهِ عَـنْ عَـدَدِ أَبْيَـاتِ الـنَّظْمِ (أَبْيَاتُـهُ: «نَـدٌّ بَـدَا») وَعَـنْ تَارِيخِ تَأْلِيفِهِ: (تَارِيخُهَـا: «بُشْـرَى لِـمَنْ يُتْقِنُهَـا») مِنَ النَّاحِيَةِ الْعَدَدِيَّةِ فَنَقُـولُ: إِنَّ تَرْتِيبَ الْـحُرُوفِ الَّذِي عَلَيْهِ عَدُّ الْـجُمَّلِ هُوَ تَرْتِيبُ الْـمَشَارِقَةِ، وَقَدْ اشْتُهِرَ أَنَّ لِكُلِّ

حَرْفٍ مِنْ هَذِهِ الْأَحْرُفِ رَقْمًا يُعَدُّ بِهِ، وَقَدْ اسْتَخْدَمَ الْعُلَمَاءُ قَدِيمًا وَحَدِيثًا هَذَا الْعَدَّ أَحْيَانًا فِي تَسْجِيلِ عَدَدِ أَبْيَاتِ مَنْظُومَاتِهِمْ فِي النَّظْمِ نَفْسِهِ، وَكَذَلِكَ تَارِيخُ التَّأْلِيفِ.

كَمَا قَالَ الْعَلَّامَةُ حَافِظُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَكَمِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ- فِي مَنْظُومَتِهِ: (سُلَّمُ الْوُصُولِ إِلَى عِلْمِ الْأُصُولِ فِي التَّوْحِيدِ):

أَبْيَاتُهَا يُسْرٌ بِعَدِّ الْجُمَّلِ :: تَأْرِيخُهَا الْغُفْرَانُ فَافْهَمْ وَادْعُ لِي

وَكَمَا قَالَ الْجَمْزُورِيُّ -رَحِمَهُ اللهُ- هُنَا فِي مَتْنِ التُّحْفَةِ:

أَبْيَاتُهُ: نَدٌّ بَدَا لِذِي النُّهَى :: تَأْرِيخُهَا: بُشْرَى لِمَنْ يُتْقِنُهَا

فَنَقُولُ: طَرِيقَةُ حِسَابِ الْجُمَّلِ بِهَذَا التَّرْتِيبِ:

(أَبْجَدْ هَوَّزْ حُطِّي كَلَمُنْ سَعْفَصْ قَرَشَتْ ثَخَذْ ضَظَغْ)

وَتَتَنَزَّلُ أَرْقَامُهَا عَلَيْهَا بِهَذِهِ الطَّرِيقَةِ:

(١، ٢ إِلَى: ١٠ ثُمَّ ٢٠، ٣٠ إِلَى: ١٠٠ ثُمَّ ٢٠٠، ٣٠٠ إِلَى: ١٠٠٠)

وَإِلَيْكَ بَيَانَهَا بِأَرْقَامِهَا فِي الْجَدْوَلِ التَّالِي:

طَرِيقَةُ عَدِّ، أَوْ حِسَابِ الْـجُمَّلِ

الْـحَرْفُ	قِيمَتُهُ الْعَدَدِيَّةُ	الْـحَرْفُ	قِيمَتُهُ الْعَدَدِيَّةُ	الْـحَرْفُ	قِيمَتُهُ الْعَدَدِيَّةُ	الْـحَرْفُ	قِيمَتُهُ الْعَدَدِيَّةُ
ـا / أ	1	ح	8	س	60	ت	400
ب	2	ط	9	ع	70	ث	500
ج	3	ى / ي	10	ف	80	خ	600
د	4	ك	20	ص	90	ذ	700
هـ	5	ل	30	ق	100	ض	800
و	6	م	40	ر	200	ظ	900
ز	7	ن	50	ش	300	غ	1000

مَعَ الْعِلْمِ أَنَّ كُلًّا مِنْ: (أ / ـا) لَـهُمَـا مَدْلُولٌ وَاحِدٌ فِي الْـعَـدِّ، وَكَـذَلِكَ: (ى/ ي) لَـهُمَـا مَدْلُولٌ وَاحِدٌ أَيْضًا.

وَعَلَيْهِ: (نَـدٌّ بَـدَا = ن ٥٠ + د ٤ + ب٢ +د٤ +ا ١ = ٦١).

(بُـشْـرَى لِـمَـنْ يُـتْـقِـنُـهَـا = ب٢+ ش٣٠٠+ ر٢٠٠+ ى١٠+ ل٣٠ + م٤٠+ ن٥٠+ ي١٠ + ت٤٠٠+ ق١٠٠ + ن٥٠+هـ٥+ا ١ = ١١٩٨ هـ).

فَـافْـهَـمْ وَادْعُ لِـي وَلَـهُ.وَفَّـقَـكَ اللهُ لِـمَـا أَحَـبَّـهُ. آمِـينَ.

الْـفَصْلُ الثَّالِثُ

وَفِيهِ:

أَوَّلًا:

﴿إِجَـــازَةٌ بِـمَتْنِ تُـحْـفَـةِ الْأَطْـفَـالِ فِـي التَّجْوِيدِ﴾

ثَانِيًا:

﴿إِجَـــازَةٌ بِـشَـرْحِ مَتْنِ تُـحْـفَـةِ الْأَطْـفَـالِ فِـي التَّجْوِيدِ﴾

وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ

﴿إِجَـــازَةٌ بِـمَتْنِ تُـحْـفَـةِ الْأَطْـفَـالِ فِـي التَّجْوِيدِ﴾

الْـحَمْدُ للهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، أَمَّا بَعْدُ ...

فيقول العبد الفقير إلى ربه تعالى: أبوحفص عمربن أحمد بن محمود الأزهري – عفا الله عنه –.

إنه قد قرأ عَلَيَّ الأخ الفاضل: ..... – حفظه الله ونفع به –.

منظومة تحفة الأطفال (غيبا عن ظهر قلب) مع الضبط لألفاظها، وقد أجزته بها إجـازة صـحيـحة بالشرط المعـتبر عند علمـاء هذا الفن، وله أن يُقرئ ويُعلِّم ويُـجيز غيره بها، وأخبرته أني أروي منظومة تحفة الأطفال عن عدد من الشيوخ، منهم:

فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور/ أحمد بن عيسى الـمعصراوي – حفظه الله ونفع به الإسلام والمسلمين – شَيْخُ عُمُومِ الْـمَقَارِئِ الْـمِصْرِيَّةِ (سَابِقًا)، وَرَئِيسُ لَـجْنَةِ مُرَاجَعَةِ الْـمُصْحَفِ الشَّرِيفِ بِالْأَزْهَرِ، وَأُسْتَاذُ الْـحَدِيثِ وَعُلُومِهِ بِـجَامِعَةِ الْأَزْهَرِ

وفضيلة الشيخ/ (١) عبد الفتاح بن مدكور بيومي، وفضيلة الشيخ/ مصباح بن إبراهيم بن علي ودن، وفضيلة الشيخ/ محمد بن يـــونس الغـلبـــان، وفضيلة الشيخ/ عبدالله بن صـــالح العبيـــد، وفضيلة الشيخ/ حـــامد بن أكـرم بخـــاري، وفضيلة الشيخ/ عبدالسميـع بن كريـم الديـن، وفضيلة الشيخ/ أحمـــد بن خليـل شاهيـــن، وفضيلة الشيخ/ نـــادر العَنَبْتاوِي، وفضيلة الشيخة/ سميعة البنـاسي، وقـرأها الشيخ/ عبـــد الفتـاح مـدكـور بيـومي على فضيلة الشيخ/ (٢) علي بن محمد الشهير بـ الضباع (١٣٠٦ ـ ١٣٨٠هـ)، وهوعن الشيخين: (٣) عبدالرحمن الخطيب الشهير بـ الشعار (كان حيا ١٣٣٨هـ)، وحسن بن يحيى الكتبي (كان حيا بعد عام ١٣١٣هـ، ولا يعلم تاريخ وفاته)، وهما عن شيخ المقرئين، شيـخ قـراء مصر فـي وقتـه/ (٤) مـحمد بـن أحمد الـمُتَولّي (ت١٣١٣هـ) وهو بسنـــده إلى الناظم: فضيلة الشيخ/ سليمـان بن حسين بن محمد الجمزوري، (رحمهم الله جميعا).

وَقَدِ اكْتَفَيْتُ بِذِكْرِ سَنَدٍ وَاحِدٍ، طَـلَـبًـا لِـلِاخْتِصَارِ، وَلِلطَّالِبِ أَنْ يَرْوِيَ عَنِّي بِسَنَدِ أَيٍّ مِنْ مَشَايِخِي – حَفِظَهُم اللهُ–

هذا وأوصي نفسي والأخ المجَاز بتقوى الله ﷻ في السر والعلن، وأن يتذكر دائمًا حديث النبي ﷺ (الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة) – والماهر شديد الإتقان –، وأن يعمل على تعلم ونشر السُّنة والعقيدة الصَّحيحة (عقيدة أهل السنة والجماعة)، وأن يتواضع لطلبته ولعامة المسلمين، وأن لا يجيز إلا من كان أهلا، واللهَ تعالى أسأل أن ينفع به الإسلام والمسلمين في مشارق الأرض ومغاربها، وأن يكتب لنا وله القبول . وصلّى الله على نبينا محمد وعلى آله أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

المجيز بمـا فيه: عمر أبو حفص الأزهريُّ المقرئ – عفا الله عنه –.

المجاز بما فيه: ..... – حفظه الله –.

تاريخ الإجازة: ..../ ...../ ١٤٣هـ الموافق: ..../ .../ ٢٠١م.

الختم: التوقيع

﴿إِجَازَةٌ بِشَرْحِ مَتْنِ تُحْفَةِ الْأَطْفَالِ فِي التَّجْوِيدِ﴾

الْمُسَمَّى:

﴿أَسْنَى الْأَقْوَالِ فِي ضَبْطِ وَشَرْحِ تُحْفَةِ الْأَطْفَالِ﴾

الْحَمْدُ للهِ وَحْدَهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ لَا نَبِيَّ بَعْدَهُ، أَمَّا بَعْدُ ...

فَيَقُولُ الْعَبْدُ الْفَقِيرُ إِلَى رَبِّهِ تَعَالَى: أَبُو حَفْصٍ عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُودٍ الأَزْهَرِيُّ السُّوَيْفِيُّ الْمِصْرِيُّ -عَفَا اللهُ عَنْهُ- إِنَّهُ قَدْ جَاءَنِي:

الْأَخُ الْفَاضِلُ/ .....

الْأُخْتُ الْفَاضِلَةُ/ .....

وَطَلَبَ مِنِّي الْإِجَازَةَ بِشَرْحِي عَلَى تُحْفَةِ الْأَطْفَالِ، الْمُسَمَّى:

﴿أَسْنَى الْأَقْوَالِ فِي ضَبْطِ وَشَرْحِ تُحْفَةِ الْأَطْفَالِ﴾

فَاخْتَبَرْتُهُ فِيهِ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لِي مِنْ حَالِهِ أَنَّهُ عَلَى دِرَايَةٍ تَامَّةٍ بِمَا فِيهِ أَجَزْتُهُ بِهِ بِالشَّرْطِ الْمُعْتَبَرِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَأَذِنْتُ لَهُ أَنْ يَشْرَحَهُ وَيُعَلِّمَهُ النَّاسَ وَيُجِيزَ غَيْرَهُ بِهِ.

هَذَا وَأُوصِي نَفْسِي والْأَخَ الْمُجَازَ بِتَقْوَى اللهِ ﷻ فِي السِّرِّ وَالْعَلَنِ، وَأَنْ يَتَذَكَّرَ دَائِمًا حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ: «الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَرَةِ» -وَالْمَاهِرُ: شَدِيدُ الْإِتْقَانِ-.

وَأَنْ يَعْمَلَ عَلَى تَعَلُّمِ وَنَشْرِ السُّنَّةِ وَالْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ، عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَأَنْ يَتَوَاضَعَ لِطَلَبَتِهِ وَلِعَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنْ لَا يُجِيزَ إِلَّا مَنْ كَانَ أَهْلًا.

وَاللهَ تَعَالَى أَسْأَلُ أَنْ يَنْفَعَ بِهِ الْإِسْلَامَ وَالْمُسْلِمِينَ فِي مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا، وَأَنْ يَكْتُبَ لَنَا وَلَهُ الْقَبُولَ.

وَصَلَّى اللهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ أَجْمَعِينَ.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

الْمُجِيزُ: عُمَرُ أَبُو حَفْصٍ الْأَزْهَرِيُّ الْمُقْرِئُ - عَفَا اللهُ عَنْهُ-.

الْمُجَازُ بِمَا فِيهِ: .....

الْخِتْمُ: التَّوْقِيعُ:

تَمَّ الْكِتَابُ بِفَضْلِ اللهِ تَعَالَى وَمَدَدِهِ

وَالْـحَمْـدُ للهِ أَوَّلًا وَآخِرًا ظَاهِرًا وَبَاطِنًا

وَصَلَّى اللهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

وَكَتَبَهُ: أَبُو حَـفْـصٍ عُـمَـرُ بْنُ أَحْـمَـدَ الْأَزْهَـرِيُّ

- عَـفَـا اللهُ عَـنْـهُ -

لِلنُّصْحِ أَوِ الِاسْتِفْسَارِ

أَوْ أَيِّ تَوَاصُلٍ بَنَّاءٍ بَيْنَ الْكَاتِبِ وَالْقَارِئِ

يُرْجَى التَّوَاصُلُ عَلَـى:

Omarabohafs11@yahoo.com

م/ ٠١١١١٢٤٩٤٩٠ ، عليه: واتساب وفايبر.

مركز ومحافظة بني سويف، جمهورية مصر العربية.

الفِهْرِسُ

الْإِهْدَاءُ ٣
تَقْدِيمُ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْأُسْتَاذِ الدُّكْتُورِ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى الْمَعْصَرَاوِيِّ ٤
مُقَدِّمَةُ الْمُؤَلِّفِ ٥
الْفَصْلُ الْأَوَّلُ، وَفِيهِ: ضَبْطُ مَتْنِ تُحْفَةِ الْأَطْفَالِ مَعَ ذِكْرِ النُّسَخِ الْأُخْرَى ٨
الْفَصْلُ الثَّانِي، وَفِيهِ: شَرْحُ الْمَتْنِ ١٨
شَرْحُ مُقَدِّمَةِ النَّظْمِ ١٩
أَحْكَامُ النُّونِ السَّاكِنَةِ وَالتَّنْوِينِ ٢٣
حُكْمُ الْمِيمِ والنُّونِ الْمُشَدَّدَتَيْنِ ٣٠
أَحْكَامُ الْمِيمِ السَّاكِنَة ٣١
أَحْكَامُ لَامِ (أَلْ) وَلَامِ الْفِعْلِ ٣٣
فِي الْمِثْلَيْنِ وَالْمُتَقَارِبَيْنِ وَالْمُتَجَانِسَيْنِ ٣٦
أَقْسَامُ الْمَدِّ ٣٧
أَحْكَامُ الْمَدِّ ٤٠
أَقْسَامُ الْمَدِّ اللَّازِمِ ٤٣
خَاتِمَةٌ ٤٦
طَرِيقَةُ عَدِّ، أَوْ حِسَابِ الْجُمَّلِ ٤٨
الْفَصْلُ الثَّالِثُ، وَفِيهِ: إِجَازَتَا الْمَتْنِ وَالشَّرْحِ لِمَنْ أَتْقَنَهُمَا ٤٩
إِجَازَةٌ بِمَتْنِ تُحْفَةِ الْأَطْفَالِ ٥٠
إِجَازَةٌ بِشَرْحِ مَتْنِ تُحْفَةِ الْأَطْفَالِ ٥١
لِلتَّوَاصُلِ الْبَنَّاءِ الْمُثْمِرِ ٥٢